«دعوى ابن حبّان اطلاعه على السماع في أحاديث المدلسين التي يخرجها في صحيحه»

د. خالد محمود علي الحايك
أستاذ مساعد في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالأحساء
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

«دعوى ابن حبّان اطلاعه على السماع في أحاديث المدلسين التي يخرجها في صحيحه»

د. خالد محمود علي الحايك

ملخص البحث

إنّ مسألة التدليس من أهم المسائل التي اعتنى بها علماء الحديث؛ لأن المدلّس يستخدم هذا الأسلوب لإخفاء من حدثه لسبب من الأسباب، وأكثر تلك الأسباب هو ضعف ذلك الراوي.

ومما يتعلق بهذا الموضوع ما ادّعاه ابن حبان – رحمه الله – في كتابه الصحيح أن الأحاديث التي يخرجها لبعض المدلسين أنه قد اطلع على السماع فيها، وهذا ما عدّه بعض الباحثين ضابطاً لقبول عنعنة المدلس، فما أخرجه الحافظ ابن حبان في صحيحه من أحاديث معنعنة للمدلسين، فإنها محمولة على اطلاع ابن حبان على السماع فيها من طرق أخرى، كما نص عليه هو في مقدمة كتابه.

فجاء هذا البحث لدراسة هذه المسألة من أجل الوصول إلى مدى صحة هذا الأمر.

وهذا الموضوع من الأهمية بمكان؛ لأنه لو ثبت ذلك في صحيح ابن حبان، فإن حمل ذلك على ثبوت السماع في الأحاديث المعنعنة للمدلسين في الصحيحين يكون من باب أولى؛ لأنهما أوسع اطلاعاً وأعلم من ابن حبان.

وقد أثبت البحث أن هذه دعوى من ابن حبان، وهي مخرومة بوجود أحاديث معلولة لم يروها هؤلاء المدلسين، وكذلك بقاء بعض الأحاديث مروية بالعنعنة دون الوقوف على تصريح المدلس بالسماع فيها.

Abstract:

The issue of (Tadlees) is one of the most important issues to take care of the scholars, because the (Mudalis) fraudulent use this method to hide the narrator that he hear from, for some reasons, the main one that the weakness of the narrator.

The subject which realated of this that the claimed by (Ibn Hibban) in His book (Assahih) is true that the conversations that pay it for some fraudulent that it was not briefed on hearing it, as this promise, some researchers accepts (Anana Mudalis), what was narrated by ibn Hibban in his (sahih) from conversations (Mudallsin Anana), for it is mounted on the Hibban'm hearing frome the other meathods, as is stipulated in the introduction of his book.

This research came to study such claim in order to access the validity of it.

The subject is important; because if he is proven in (Sahih Ibn hibban), it held that the hearing is proven in the (ahadeeth mu'ananh for Mudalsin in Sahihain); because they are more informed and more knowledgeable than Ibn Hibban.

The research proved that this action of Ibn hibban, which perforated the existence of ahadeeth Ma'lulah have not seen these fraudulent, as well as the remaining of some of ahadeeth irrigated with Ana'na stand without a permit by the Mudalis hearing.

بِسّم الله الرَّحمنِ الرَّحيم

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين، وعلى آله وصحبه الطاهرين الطيبين، ومن سار على نهجهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدِّين، وبعد:

فإنّ موضوع التدليس من أهم الموضوعات في علم الحديث الشريف، فاعتنى به العلماء قديماً وحديثاً، وما زالت تدور حوله إشكاليات تخرج إلينا بين الفينة والأخرى، فيدلي كلّ بدلوه من أجل ضبط ما يتعلق بهذا الموضوع الكبير.

ومما يتعلق بهذا الموضوع ما عدّه بعض الباحثين في زماننا من جعل الأحاديث المعنعنة للمدلسين في صحيح ابن حبان ضابطاً لقبول عنعنة المدلس، فما أخرجه الحافظ ابن حبان في صحيحه من أحاديث معنعنة للمدلسين، فإنها محمولة على اطلاع ابن حبان على السماع فيها من طرق أخرى، كما نص عليه هو في مقدمة كتابه.

وهذا ما حدا بي أن أبحث في هذه المسألة ودراستها من أجل الوصول إلى مدى صحة هذا الأمر.

وهذا الموضوع من الأهمية بمكان؛ لأنه لو ثبت ذلك في صحيح ابن حبان، فإن حمل ذلك على ثبوت السماع في الأحاديث المعنعنة للمدلسين في الصحيحين يكون من باب أولى؛ لأنهما أوسع اطلاعاً وأعلم من ابن حبان.

وقد قسمت هذا البحث إلى مقدمة، وثلاثة مطالب، وخاتمة.

أما المقدمة فقد ذكرت فيها ما أشار إليه الباحثون المعاصرون في هذه المسألة وكلام ابن حبان فيها.

وأما المطلب الأول: فيحوي القرائن التي تدل على التزام ابن حبان بشرطه في اطلاعه على السماع في حديث المدلس المعنعن في صحيحه.

والمطلب الثاني: خصصته للرواة الذين ضعفهم ابن حبان بسبب التدليس.

والمطلب الثالث: ذكرت فيه نماذج تطبيقية لبعض المشهورين بالتدليس ومدى انطباق ما قاله ابن حبان عن أحاديثهم المعنعنة.

وأما الخاتمة فقد أودعت فيها أهم نتائج البحث.

والحمد لله أولاً وآخراً.

المقدمة

يعدُّ ابن حبّان – رحمه الله – من مؤصلي علم الحديث، وله اليد الطولى في بيان حقائق هذا العلم الشريف، وهو يُعدّ بحق "فيلسوف الجرح والتعديل" لما له من مشاركة طيبة في ذلك عموماً.

وقد أشار ابن حبان إلى أنه قد صنّف كتابه «التاريخ الكبير»، ثم اختصر منه «كتاب المجروحين» وكتاب «الثقات»، ولعله – رحمه الله- كان قد خطط لتصنيف هذا الكتاب الكبير في التاريخ على عادة العلماء في مشاريعهم الكبيرة ثم عدل عن ذلك، وأخرج المجروحين والثقات، أو أنه فعلاً قد صنّف ذلك الكتاب، فالله أعلم.

قال – رحمه الله- في مقدمة كتاب «الثقات»: "ولا أذكر في هذا الكتاب الأول إلا الثقات الذين يجوز الاحتجاج بخبرهم، وأقنع بهذين الكتابين [كتاب الثقات، وكتاب المجروحين][1] المختصرين عن كتاب «التاريخ الكبير» الذي خرّجناه لعلمنا بصعوبة حفظ كلّ ما فيه من الأسانيد والطرق والحكايات، ولأن ما نمليه في هذين الكتابين - إن يسّر الله ذلك وسهّله - من توصيف الأسماء بقصد ما يحتاج إليه يكون أسهل على المتعلم إذا قصد الحفظ، وأنشط له في وعيه إذا أراد العلم من التكلف بحفظ ما لو أغضى عنه في البداية لم يخرج من فعله من التكلف لحفظ ذلك، فكل من أذكره في هذا الكتاب الأول فهو صدوق يجوز الاحتجاج بخبره إذا تعرّى خبره عن خصال خمس، فإذا وجد خبرٌ منكرٌ عن واحد ممن أذكره في كتابي هذا، فإنَّ ذلك الخبر لا ينفك من إحدى خمس خِصال:

إما أن يكون فوق الشيخ الذي ذكرت اسمه في كتابي هذا في الإسناد رجلٌ ضعيفٌ لا يحتجّ بخبره.

أو أن يكون دونه رجل واهٍ لا يجوز الاحتجاج بروايته.

أو الخبر يكون مرسلاً لا يلزمنا به الحجة.

أو يكون منقطعاً لا يقوم بمثله الحجة.

أو يكون في الإسناد رجل مدلس لم يبيّن سماعه في الخبر من الذي سمعه منه، فإنّ المدلس ما لم يبيّن سماع خبره عمّن كتب عنه لا يجوز الاحتجاج بذلك الخبر؛ لأنه لا يُدرى لعله سمعه من إنسان ضعيف يبطل الخبر بذكره إذا وُقف عليه، وعُرِف الخبر به، فما لم يقل المدلس في خبره ـ وإن كان ثقة ـ سمعت أو حدّثني، فلا يجوز الاحتجاج بخبره. فذكرت هذه المسألة بكمالها بالعلل والشواهد والحكايات في كتابي «شرائط الأخبار» فأغنى ذلك عن تكرارها هنا في هذا الكتاب.

وإنما أذكر في هذا الكتاب الشيخ بعد الشيخ وقد ضعفه بعض أئمتنا ووثقه بعضهم، فمن صحّ عندي منهم أنه ثقة بالدلائل النّيرة التي بينتها في كتاب «الفصل بين النَّقَلَة» أدخلته في هذا الكتاب، لأنه يجوز الاحتجاج بخبره، ومن صحّ عندي منهم أنه ضعيف بالبراهين الواضحة التي ذكرتها في كتاب «الفصل بين النَّقَلَة» لم أذكره في هذا الكتاب، لكني أدخلته في كتاب «الضعفاء» بالعلل؛ لأنه لا يجوز الاحتجاج بخبره، فكلّ من ذكرته في كتابي هذا إذا تعرّى خبره عن الخصال الخمس التي ذكرتها فهو عدل يجوز الاحتجاج بخبره، لأن العدل من لم يعرف منه الجرح ضد التعديل، فمن لم يعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبيّن ضدّه، إذْ لم يكلّف النّاس معرفة ما غاب عنهم، وإنما كُلّفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم"[٢].

قلت: ما ذكره ابن حبان كلام طيب في الجملة، إلا أن عليه فيه مؤاخذات، منها:

أولاً: أنّ كثيراً ممن أدخلهم في الثقات هم من المجاهيل الذين لا يُعرفون، فكيف يحتج بأخبارهم.

قال ابن حجر: "قال ابن حبان: من كان منكر الحديث على قلته لا يجوز تعديله غلا بعد السبر ولو كان ممن يروي المناكير ووافق الثقات في الأخبار لكان عدلاً مقبول الرواية إذ الناس في أقوالهم على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما يوجب القدح، هذا حكم المشاهير من الرواة، فأما المجاهيل الذين لم يروِ عنهم إلا الضعفاء فهم متروكون على الأحوال كلها. قلت: وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه مذهبٌ عجيبٌ، والجمهور على خلافه، وهذا هو مسلك ابن حبان في كتاب «الثقات» الذي ألفه، فإنه يذكر خلقاً ممن نص عليهم أبو حاتم وغيره على أنهم مجهولون وكان عند ابن حبان أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، وهو مذهب شيخه ابن خزيمة، ولكن جهالة حاله باقية عند غيره. وقد أفصح ابن حبان بقاعدته، فقال: العدل من لم يعرف فيه الجرح، إذ التجريح ضد التعديل، فمن لم يجرح فهو عدل حتى يتبين جرحه إذ لم يكلف الناس ما غاب عنهم. وقال في ضابط الحديث الذي يحتج به إذا تعرّى راويه من أن يكون مجروحاً أو فوقه مجروح أو دونه مجروح أو كان سنده مرسلاً أو منقطعاً أو كان المتن منكراً، هكذا نقله الحافظ شمس الدين بن عبد الهادي في «الصارم المنكي» من تصنيفه وقد تصرف في عبارة ابن حبان لكنه أتى بمقصده"[٣].

ثانياً: أن عبارة ابن حبان مقيدة إذا ما أتى الراوي الذي يودعه كتاب الثقات بخبر منكر، وهذا يعني أنه إذا روى خبراً ليس بمنكر فإنه يقبل منه، وهذا تساهل عجيب! وما ذكره ابن حجر سابقاً من أن عبارة ابن عبدالهادي قد أتى بمقصود ابن حبان منها، فيه نظر، فإن ابن حبان لم يذكر نكارة المتن من ضمن الخمس خصال، وإنما بنى الخصال الخمسة على كون الحديث منكر!

ثالثاً: أطلق على كل من أدخلهم في هذا الكتاب بأنهم من أهل الصدق، وليس كذلك فمنهم الضعفاء وغير ذلك.

رابعاً: أن الخبر المنكر الذي يرويه أي واحد من الذين ذكرهم في كتابه لا يخرج عن إحدى الخصال الخمسة التي ذكرها، وهذا ليس بسديد، نعم قد تكون في الخبر إحدى هذه الخصال، ولكن إن وجد الخبر المنكر من رواية أحد هؤلاء ولم تتوفر هذه الخصال في الخبر، كأن يكون الراوي من الثقات، وروى خبراً منكراً، ولا يوجد في الإسناد ضعيف ممن فوقه وممن دونه، والخبر ليس مرسلاً وليس منقطعاً، والراوي لم يُعرف بالتدليس، فماذا نقول في هذا الخبر المنكر؟! والأمثلة على هذا كثيرة، كأن يكون الراوي سمع الحديث في المذاكرة، ولكنه نسي ذلك فحدّث به متوهماً أنه سمعه من الشيخ في مجلس التحديث، أو يدخل للشيخ حديث في حديث، أو غير ذلك من الأمور التي يعزوها أهل النقد لتعليل الحديث!

خامساً: ما ذكره ابن حبان فيما يتعلق بعنعنة المدلسين إنما هو مقيد فيما إذا كان الخبر منكراً فقط.

وقد جعل ابن حبان من أنواع الجرح: "المدلس عمّن لم يره كالحجاج بن أرطأة وذويه، كانوا يحدثون عمن لم يروه ويدلسون حتى لا يعلم ذلك منهم"[٤].

قلت: وهذا يعدّ في باب الإرسال لعدم اللقاء، ويبدو أن عبارة ابن حبان قاصرة هنا، فإنه ذكر في ترجمة «الحجاج بن أرطاة» أنه كان يدلس عمن رآهم وعمن لم يرهم.

وقد ذكر ابن حبان في أجناس من أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها: "الجنس الثالث: الثقات المُدلِّسون الذين كانوا يدلسون في الأخبار مثل: قتادة، ويحيى بن أبي كثير، والأعمش، وأبو إسحاق، وابن جريج، وابن إسحاق، والثوري،

وهشيم، ومَنْ أشبههم ممن يكثر عددهم من الأئمة المرضيين وأهل الورع في الدين كانوا يكتبون عن الكلّ، ويروون عمّن سمعوا منه، فربما دلّسوا عن الشيخ بعد سماعهم عنه عن أقوام ضعفاء لا يجوز الاحتجاج بأخبارهم، فما لم يقل المدلس ـ وإن كان ثقة ـ حدّثني أو سمعت، فلا يجوز الاحتجاج بخبره. وهذا أصل أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي – رحمه الله – ومن تبعه من شيوخنا، قد ذكرت هذه المسألة بكمالها بالأسئلة والأجوبة والعلل والحكايات في كتاب «شرائط الأخبار» فأغنى ذلك عن تكرارها في هذا الكتاب."[٥]

وهذا الجنس الذي ذكره ضمن أجناس ستة لهؤلاء الثقات والتي قال فيها: "وإنما ذكرنا هذه الأجناس الستة من الثقات في نفي الاحتجاج بأخبارهم في هذه المواضع، وإن كان غير هذا الكتاب به أشبه، وإن لم يطل الكلام فيه، لئلا يغتر بعض من لم يُنعِم النظر في صناعة الأخبار، ولا تفقه في صحيح الآثار، فيحتج على من لم يكن العلم صناعته بخبر من هذه الضروب الست، ولئلا يُخرجه في الصحاح إلا بعد أن يصحّ له على الشرائط التي وضعناها[٦]

قلت: كلام ابن حبان هنا واضح بأنه لا يحتج بحديث المدلس الثقة إلا إذا صرّح بالسماع، وعلى هذا بنى أصله في تخريج حديث هؤلاء في كتابه «المسند الصحيح»، فقال: "وأما المدَلِّسون الذين هم ثقاتٌ وعدول، فإنا لا نحتج بأخبارهم غلا ما بيّنوا السماع فيما رووا، مثل: الثوري والأعمش وأبي إسحاق، وأضرابهم من الأئمة المتقنين، وأهل الورع في الدِّين، لأنّا متى قبلنا خبر مدلِّس لم يبيّن السماع فيه ـ وإن كان ثقة ـ لزمنا قبول المقاطيع والمراسيل كلّها؛ لأنه لا يُدرى لعلَّ هذا المدلس دلَّسَ هذا الخبرَ عن ضعيفٍ يَهي الخبرُ بذكره إذا عُرف، اللهم إلا أن يكون المدلِّس يُعلم أنه ما دلَّسَ قطُّ إلا عن ثقة، فإذا كان كذلك قبلت روايتُه وإن لم يبيّن السماع، وهذا ليس في الدُّنيا إلا سفيان بن عيينة وحده، فإنه كان يدلِّس، ولا يدلِّسُ إلا عن ثقةٍ متقنٍ. ولا

يكادُ يوجدُ لسفيانُ بن عيينة خبرٌ دلَّس فيه إلا وُجدَ ذلك الخبرُ بعينه قد بيّن سماعه عن ثقةٍ مثلِ نفسه، والحكمُ في قبول روايته لهذه العلة ـ وإن لم يبيّن السماعَ فيه ـ كالحكم في رواية ابنِ عباس إذا روى عن النبيّ ﷺ ما لم يسمع منه...فإذا صحّ عندي خبرٌ من رواية مدلّس أنه بيّن السماع فيه، لا أبالي أن أذكره من غير بيان السماع في خبره بعد صحته عندي من طريق آخر"[٧].

قلت: هذا الذي دفع بعض المعاصرين إلى عدّ ما رواه ابن حبان في صحيحه من روايات المدلسين المعنعنة أنها محمولة على السماع لثبوتها عند ابن حبان من طريق أخرى قد صُرِّح فيها بالسماع.

قال الدكتور عواد الخلف في مبحث «اعتبارات قبول عنعنة المدلس»: "رواية ابن حبان خبر المدلس في صحيحه وإن كان معنعناً، لأنه رحمه الله ذكر في مقدمة كتابه أن من شروطه في كتابه الصحيح عدم قبول خبر المدلّس إذا لم يبيّن السماع فيه، وإن كان ثقة"[٨].

وقد ذكر هذا أيضاً الدكتور عبدالرزاق الشايجي وعدّه كضابط من ضوابط قبول عنعنة المدلس[٩].

وقد وجدت الدكتور حمزة المليباري يستشهد بكلام ابن حبان هذا في جوابه على بعض الأسئلة في ملتقى أهل الحديث محتجاً به على التسليم للعلماء في بيانهم تدليس الرواة وعدمه!!

اشتراط ابن حبان الصحة للأحاديث التي يخرجها في صحيحه:

من خلال ما نقلناه عن ابن حبان – رحمه الله- نرى أنه لا يحتج بخبر المدلس إلا إذا صرّح بالسماع دون النظر إلى القرائن التي تحيط بالأخبار، كأن تكون الرواية التي فيها عنعنة رواها شعبة أو غيره ممن يتتبعون المدلسين في تحديثهم، أو غير ذلك من

القرائن، وقد صرّح – رحمه الله- أنه على مذهب الإمام الشافعي بأن من دلس مرة واحدة فقد أبان لنا عورته، وإن لم يطبق الشافعي نفسه ذلك!

وعليه فإنه من المفترض أن تكون كلّ الأحاديث التي أودعها ابن حبان كتابه صحيحة، وقد نص هو على ذلك في غير ما موضع من كتبه، فقال في كتاب «المجروحين» بعد أن ساق خبراً مرفوعاً عن ابن عباس: "هذا خبرٌ باطلٌ رفعه وإنما هو قول ابن عباس، فرفعه حفص بن عمر هذا، ولسنا نستجيز أن نحتج بخبر لا يصح من جهة النقل في شيء من كتبنا؛ ولأن فيما يصحّ من الأخبار بحمد الله ومنّه يغني عنّا عن الاحتجاج في الدِّين بما لا يصحّ منها"[١٠].

المطلب الأول

قرائن تدعم ما ذهب إليه ابن حبان من اطلاعه على السماع في روايات المدلسين المعنعنة

إنّ مما يدّعم تتبع ابن حبان لروايات المدلسين:

أولاً: ما ذكره في ترجمة «بَقية بن الوليد الحمصيّ»، قال: "ولقد دخلت حمص وأكثر همي شأن بقية فتتبعت حديثه وكتبت النسخ على الوجه، وتتبعت ما لم أجد بعلّو من رواية القدماء عنه، فرأيته ثقة مأموناً، ولكنه كان مدلساً، سمع من عُبيدالله بن عمر، وشعبة، ومالك أحاديثَ يسيرة مستقيمة، ثم سمع عن أقوام كذّابين ضعفاء متروكين عن عبيد الله بن عمر وشعبة ومالك مثل المجاشع بن عمرو، والسّري بن عبدالحميد وعمر بن موسى الميثمي وأشباههم، وأقوامٌ لا يعرفون إلا بالكنى، فروى عن أولئك الثقات الذين رآهم بالتدليس ما سمع من هؤلاء الضعفاء، وكان يقول: قال عبيدالله بن عمر عن نافع، وقال مالك عن نافع، فحملوا عن بقية عن عبيد الله، وبقية عن مالك، وأسقط الواهي بينهما فالتزق الموضوع ببقية وتخلّص الواضع من الوسط، وإنما امتحن بقية بتلاميذ له كانوا يُسقطون الضعفاء من حديثه ويسوونه فالتزق ذلك كلّه به"[١١].

قلت: ولهذا لم يخرِّج ابن حبان لبقية في صحيحه شيئاً[١٢]، مما يدّل على دقة ابن حبان في تخريج أحاديث المدلسين في صحيحه.

ثانياً: وكذلك ما قاله ابن حبان في ترجمة «عبدالله بن لَهيعة»، قال: "قد سبرتُ أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً، وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيراً، فرجعت إلى الاعتبار فرأيته كان يُدلِّس عن أقوامٍ رآهم ابن لهيعة ثقات فالتزقت تلك الموضوعات به. قال عبدالرحمن بن مهدي: لا أحمل عن ابن لهيعة قليلاً ولا كثيراً، كتب إليَّ ابن لهيعة كتاباً

فيه: حدَّثنا عمرو بن شعيب! قال عبد الرّحمن: فقرأته على ابن المبارك فأخرجه إليَّ ابن المبارك من كتابه عن ابن لهيعة، قال: حدّثني إسحاق بن أبي فروة عن عمرو بن شعيب".

ثمّ قال ابن حبّان: "وأما رواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه ففيها مناكير كثيرة وذاك أنه كان يُبالي ما دُفع إليه قراءةً سواءً كان ذلك من حديثه أو غير حديثه، فوجب التّنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه لما فيها من الأخبار المدلّسة عن الضعفاء والمتروكين ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه لما فيه مما ليس من حديثه"[١٣].

ثالثاً: ومن القرائن أيضاً أن ابن حبّان خرّج حديث أبا هريرة في سؤال الملكين منكر ونكير. ثم قال: "خَبرُ الأعمش عن المنهال بن عمرو، عن زَاذان، عن البراء، سمعه الأعمش عن الحسن بن عمارة عن المنهال بن عمرو، وزاذان لم يسمعه من البراء، فلذلك لم أخرِّجه"[١٤].

قلت: الأعمش مدلس وقد دلسه عن الحسن بن عمارة، ولذلك لم يخرجه لهذه العلة.

رابعاً: روى ابن حبان في «صحيحه» حديث منصور بن أبي مُزاحم، قال: حدّثنا إسماعيل، عن فليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن جابر بن عبدالله، قال: «دعا رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار وإلى جانبه ماء...».

ثم قال لي[١٥] إسماعيل: هناك فُليح اذهب فاسمعه منه فلقيت فُليحاً فينبغي عنه فحدثني به كما حدثني إسماعيل.

قال أبو حاتم ابن حبّان: "إسماعيل هذا هو إسماعيل بن عياش لم نذكره في كتابنا هذا في هذا الموضع احتجاجاً منا به، واعتمادنا في هذا الخبر على منصور بن أبي

مزاحم لأنه سمعه من فليح، وإسماعيل قد ذكرنا السبب في تركه في كتاب المجروحين»[١٦].

قلت: قال ابن حبان في ترجمته في «المجروحين»: "كان إسماعيل بن عياش من الحفاظ المتقنين في حداثته فلما كبر تغير حفظه، فما حفظ في صباه وحداثته أتى به على جهته، وما حفظ على الكبر من حديث الغرباء خلط فيه وأدخل الإسناد في الإسناد، وألزق المتن بالمتن وهو لا يعلم، ومن كان هذا نعته، حتى صار الخطأ في حديثه يكثر، خرج عن الاحتجاج به فيما لم يخلط فيه"[١٧].

وقال في «الثقات» في ترجمة «محمد بن عبدالرحمن بن عِرق اليحصبيّ»: "روى عنه أهل الشام لا يحتج بحديثه ما كان من رواية إسماعيل بن عياش وبقية بن الوليد ويحيى بن سعيد العطار وذويهم بل يعتبر من حديثه ما رواه الثقات عنه"[١٨].

قلت: وقد ذكر الشيخ حماد الأنصاري أن ابن حبان أشار في الثقات إلى أن إسماعيل بن عياش كان يدلس![١٩] ولم أهتد إلى ذلك، والله أعلم!

خامساً: قال ابن حبان في «الثقات» في ترجمة «ياسين الزيّات»: "وكل ما وقع في نسخة ابن جريج عن أبي الزبير من المناكير، كان ذلك مما سمعه ابن جريج عن ياسين الزيات عن أبي الزبير فدلَّس عنه"[٢٠].

فهذه قرائن من كلام ابن حبان تدعم ما ذهب إليه من اطلاعه على السماع في روايات المدلسين المعنعنة.

وهذا من الناحية النظرية، فهل طبّق ذلك من الناحية العملية؟!

المطلب الثاني

الرواة الذين ضعفهم ابن حبان بسبب التدليس فقط

أودع ابن حبان –رحمه الله– في كتابه «المجروحين» بعض الرواة الذين لم يذكر فيهم جرحاً إلا التدليس، وهم:

١- جُنيد بن العلاء بن أبي وَهرة:

قال ابن حبّان: "كان يدلس عن محمد بن أبي قيس المصلوب، ويروي ما سمع منه عن شيوخه فاستحق مجانبة حديثه على الأحوال كلّها؛ لأن ابن أبي القيس كان يضع الحديث"[٢١].

٢- الحجّاج بن أرطأة:

قال ابن حبّان: "كان الحجاج مدلساً عمّن رآه وعمّن لم يره، وكان يقول: إذا حدّثتني أنت بشيء عن شيخ لم أبال أن أرويَه عن ذلك الشيخ، وكان يروي عن أقوام لم يرهم كما حدّثنا محمد بن إسحاق الثقفي، قال: سمعت عبدوس بن مالك يقول: سمعت أبا يحيى سهل بن أبي حثمة قال: سمعت ابن أبي زائدة يقول: سمعت الحجاج بن أرطأة يقول: مُر أن تغلق الأبواب، وقال: لم أسمع من الزهري شيئاً، ولم أسمع من الشعبي إلا حديثاً واحداً، ولم أسمع من فلان، حتى عدّ سبعة عشر"[٢٢].

٣- الحسنُ بن عُمارة بن مُضَر:

قال ابن حبان: "كانت بلية الحسن بن عمارة أنه كان يدلس عن الثقات ما وضع عليهم الضعفاء، كان يسمع من موسى بن مطير وأبي العطوف وأبان بن أبي عيّاش وأضرابهم، ثم يُسقط أسماءهم ويرويها عن مشايخهم الثقات، فلما رأى شعبة تلك الأحاديث الموضوعة التي يرويها عن أقوام ثقات أنكرها عليه وأطلق عليه الجرح ولم

يعلم أن بينه وبينهم هؤلاء الكذابين، فكان الحسن بن عمارة هو الجاني على نفسه بتدليسهم عن هؤلاء وإسقاطهم من الأخبار حتى التزق الموضوعات به، وأرجو أن الله عزّ وجلّ يرفع لشعبة في الجنان درجات لا يبلغها غيره إلا من عمل عمله بذبّه الكذب عمن أخبر الله عز وجل أنه لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحىﷺ"[٢٣].

٤- خارجة بن مصعب:

قال ابن حبّان: "كان يدلس عن غياث بن إبراهيم وغيره، ويروي ما سمع منهم مما وضعوه على الثقات عن الثقات الذين رآهم فمن هنا وقع في حديثه الموضوعات عن الأثبات، لا يحلّ الاحتجاج بخبره"[٢٤].

٥- عثمان بن عبدالرَّحمن الطرائفيّ القرشيّ:

قال ابن حبّان: "يروي عن أقوام ضعاف أشياء يدلسها عن الثقات حتى إذا سمعها المستمع لم يشك في وضعها، فلما كثُرَ ذلك في أخباره ألزقت به تلك الموضوعات، وحَمَلَ عليه الناس في الجرح"[٢٥].

٦- عليّ بن غالب الفهري القرشيّ:

قال ابن حبان: "كان كثير التدليس فيما يحدِّث حتى وقع المناكير في روايته وبطل الاحتجاج بها؛ لأنه لا يُدرى سماعه لما يروي عمّن يروي في كلٍّ ما يروي، ومن كان هذا نعتُه كان ساقط الاحتجاج بما يروي لما عليه الغالب من التدليس"[٢٦].

٧- عيسى بن طَهمان الكوفيّ:

قال ابن حبّان: "ينفرد بالمناكير عن أنس ويأتي بما لا يشبه حديثه، كأنه كان يدلس عن أبان بن أبي عيّاش ويزيد الرّقاشي عنه"[٢٧].

٨- عبّاد بن منصور النَّاجي:

قال ابن حبان: "وكلّ ما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين فدلّسها عن عكرمة"(٢٨).

٩- يحيى بن أبي حيّة أبو جَناب الكلبيّ:

قال ابن حبان: "كان ممن يدلس على الثقات ما سمع من الضعفاء فالتزق به المناكير التي يرويها عن المشاهير فوهاه يحيى بن سعيد القطان، وحمل عليه أحمد بن حنبل حملاً شديداً"(٢٩).

قلت: وهؤلاء التسعة وبقية بن الوليد وعبدالله بن لهيعة لم يخرِّج عنهم ابن حبان حرفاً واحداً في «صحيحه».

المطلب الثالث

نماذج لأحاديث المدلسين في صحيح ابن حبّان

نعرض الآن لنماذج من أحاديث المدلسين التي خرّجها ابن حبان في «صحيحه» لنعرف مدى تقيّده بأنه اطلع على السماع في عنعنة هؤلاء الذين صحح أحاديثهم في كتابه.

١- محمّدُ بن إسحاق بن يَسار:

قال ابن حبان في ترجمته في «الثقات»: "لم يكن أحد بالمدينة يُقارب ابن إسحاق في علمه ولا يوازيه في جمعه، وكان شعبة وسفيان يقولان: محمد بن إسحاق أمير المؤمنين في الحديث، ومن أحسن الناس سياقاً للأخبار وأحسنهم حفظاً لمتونها، وإنما أتي ما أتي، لأنه كان يدلس على الضعفاء فوقع المناكير في روايته من قبل أولئك، فأما إذا بيّن السماع فيما يرويه فهو ثبت يحتج بروايته. سمعت محمد بن إسحاق بن خزيمة، يقول: سمعت محمد بن يحيى الذهلي، وسأله كرخويه عن محمد بن إسحاق؟ فقال: سمعت عليّ بن المديني، يقول: محمد بن إسحاق صدوق، والدليل على صدقه: أنه ما روى عن أحد من الجلة إلا وروى عن رجل عنه، فهذا يدل على صدقه. سمعت محمد بن أحمد المسندي، يقول: سمعت محمد بن نصر الفرّاء، يقول: قلت لعلي بن المديني: ما تقول في محمد بن إسحاق؟ فقال: ثقة، قد أدرك نافعاً، وروى عنه، وروى عن رجل عنه، وعن رجل عن رجل عنه، هل يدل هذا إلا على الصدق."

قال ابن حبان: "كان محمد بن إسحاق يكتب عمن فوقه ومثله ودونه لرغبته في العلم وحرصه عليه، وربما يروي عن رجل عن رجل قد رآه، ويروي عن آخر عنه في موضع آخر، ويروي عن رجل عن رجل عنه، فلو كان ممن يستحل الكذب لم يَحتَجْ إلى الإنزال، بل كان يحدِّث عمن رآه ويقتصر عليه، فهذا يدل على صدقه وشهرة عدالته في الروايات"[٣٠].

قلت: أخرج ابن حبّان في «صحيحه» لابن إسحاق (٢٦) حديثاً، صرّح بالسماع في (١٥) حديثاً منها، وهي: [٣/ ٣٧٥، ٣٨٦، ٣٨٧، ٧/ ١٧، ٢٤٧، ٤٤٩، ٩/ ٣٦١، ١١/ ٩٣، ٩٥، ٣٠١، ١٢/ ٣٢٧، ٥٠٦، ١٤/ ٢٤٧، ١٥/ ٣٠٢، ٤٣٦].

وأما الأحاديث المتبقية وهي (١١) حديثاً فإنه صرّح بالسماع في مواضع أخرى، أو في كتب أخرى، وهي:

* [٧/ ٣٢] صرّح بالتحديث عند أحمد في «المسند»[٣١].

* [٨/ ٦٣] ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم... «أقرض الله شرّ مالي... ».

صرّح بالتحديث في نهاية الحديث، حيث قال ابن إسحاق: قلت لعبدالله بن أبي بكر...

* [٨/ ١٦٥] ابن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان... «رجل بمثل البيضة من ذهب... ».

صرّح بالسماع من عاصم في حديث [١١/ ٩٥].

* [١١/ ١٨٩] محمد بن فضيل، عن ابن إسحاق، عن يزيد بن خصيفة، عن سالم مولى ابن مطيع، عن أبي هريرة: «أهدى رفاعة لرسول الله ﷺ غلاماً... ».

لم أجد التصريح بالسماع، وهو كذلك بالعنعنة عند ابن أبي شيبة في «مصنفه»[٣٢] عن ابن فضيل. ورواه إسحاق بن راهوية في «مسنده»[٣٣] عن جرير بن عبدالحميد، عن محمد بن إسحاق، عن ثور بن زيد، عن سالم، به.

* [١١/ ٣٠٨] شعبة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي... «لا يحتكر إلا خاطئ».

صرّح بالسماع من التيمي في حديث [١٢/ ٣٢٧]، ثم إن الراوي عنه شعبة وهو ممن لا يروي عن المدلسين إلا ما صرحوا به بالسماع.

* [١١/ ٣٣١] جرير، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عبدالرحمن أبي الرجال، عن أمه... «يمنع نقع البئر...».

صرّح بالسماع عند أحمد[٣٤]. وقد وهم البوصيري[٣٥] بإعلاله بابن إسحاق، قال: "وهو مدلس."

* [١٣/ ١٣] ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي... قد صرح بالسماع في حديث [١٢/ ٣٢٧].

* [١٤/ ٢٤٤] ابن إسحاق، عن جهم بن أبي جهم... قد صرح بالسماع منه في حديث [١٤/ ٢٤٧].

* [١٥/ ٣٦٥] مسعود بن سعد، عن ابن إسحاق، عن الفضل بن معقل... «من آذى علياً فقد آذاني...».

وقع هنا سقط في المطبوع، والحديث أخرجه ابن حبان في «الثقات»[٣٦] عن مسعود بن سعد، عن ابن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن الفضل بن معقل، وهو كذلك عند البخاري في «التاريخ الكبير»[٣٧]، وتابع إبراهيم بن سعد: مسعود بن سعد، عن ابن إسحاق عند أحمد[٣٨]، والحاكم[٣٩]، ووقع تصريح ابن إسحاق بالسماع من أبان عند ابن حجر في «الإصابة»[٤٠]، وقد يكون ذلك خطأً؛ لأنه من المستبعد أن يقع السماع في كتاب متأخر يعتمد على الكتب المتقدمة، ولا يقع فيها!

* [١٦/ ٢٦٨] ابن أبي زائدة، عن ابن إسحاق، عن حصين بن عبدالرحمن... «فقطعت له عرق النّسا...».

لم أجد تصريحه بالسماع، والحديث أخرجه أبو يعلى في «مسنده»، والطبراني في «المعجم الكبير»[٤١] كلاهما عن ابن أبي زائدة، عن ابن إسحاق، عن حصين. وذكره الهيثمي في «المجمع»[٤٢] وقال: "ورجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس، وهو ثقة."

* [١٦/ ٣٧٢] جرير، عن ابن إسحاق، عن عبدالواحد بن حمزة... «اللهم حاسبني حساباً يسيراً...».

صرّح بالسماع عند ابن خزيمة في «صحيحه»، والحاكم في «المستدرك»[٤٣].

والخلاصة أن الأحاديث التي أخرجها ابن حبان لمحمد بن إسحاق بالعنعنة قد ثبت فيها السماع خلا حديثين، والله أعلم.

٢- حَبيبُ بنُ أبي ثابتٍ:

قال ابن حبان: "يروي عن ابن عمر وابن عبّاس، روى عنه الأعمش والثوري، مات في شهر رمضان سنة تسع عشرة ومئة، وكان مدلساً"[٤٤].

قلت: روى له ابن حبان (٦) أحاديث، صرّح في (٤) منها بالسماع، وهي: [١/ ٤٤٦]، [٢/ ٢١]، [٩/ ٣٧٢]، [١٤/ ١١٨].

وأما الأحاديث التي رواها بالعنعنة، فهي:

* [٢/ ٩٩] سعيد بن سنان أبو سنان، عن حبيب، عن أبي صالح... «إن الرجل يعمل العمل ويُسِرُّهُ...».

لم يصرّح حبيب بالسماع، ولهذا قال الشيخ شعيب: "حبيب بن أبي ثابت مدلس، ولم يصرح بالتحديث".

قلت: والحديث معروف من رواية الأعمش والثوري، عن حبيب، عن أبي صالح مرسلاً، ثم وجدت أن حبيباً ربما يكون قد دلسه! فقد روى ابن أبي شيبة في

«مصنفه»[٤٥] عن هشيم، عن إسماعيل، عن حبيب بن أبي ثابت: «أنّ ناساً من أصحاب النبيّ ﷺ قالوا: يا رسول الله: إنّا نعمل أعمالاً...» الحديث.

* [٢/ ١٦٤] صرّح بالسماع في حديث [٢/ ٢١].

وقد أشار ابن حبان بعد أن روى حديث زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس في الكسوف (٧/ ٩٦)، قال ابن حبان: "خبرُ حبيب بن أبي ثابت، عن طاوس، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ صلى في كسف الشمس ثماني ركعات وأربع سجدات ليس بصحيح؛ لأن حبيباً لم يسمع من طاوس هذا الخبر. وكذلك خبر عليّ رضوان الله عليه أنه صلى في صلاة الكسوف هذا النحو، لأنا لا نحتج بحنشٍ وأمثاله من أهل العلم، وكذلك أغضينا عن إملائه"[٤٦].

قلت: وهذه قرينة تدل على أن ابن حبان كان يتجنب روايات المدلسين المعنعنة، وإذا ثبت له أن فيها تدليس فإنه لا يخرجها، ويبدو أنه فاته تدليس حبيب في الحديث [٢/ ٩٩] إن كان دلّسه!

٣- حُمَيد الطويل:

قال ابن حبان: "يروى عن أنس بن مالك روى عنه الناس وكان يدلس سمع من أنس بن مالك ثمانية عشر حديثاً وسمع الباقي من ثابت فدلس عنه"[٤٧].

وقال ابن حبان: "كان مولده سنة ثمان وستين ومات سنة ثلاث وأربعين ومائة، وكان يدلس"[٤٨].

قلت: تدليس حميد لا يضر كما هو مقرر عند أهل العلم؛ لأن الذي دلس عنه ثقة وهو معروف.

وقد أخرج ابن حبان لحميد في «صحيحه» (٩٧) حديثاً، وفي بعضها التصريح بالسماع وبعضها عن غير أنس وثابت وبعضها مقرون بغيره، وهي:

* [١/ ٣٠٨].
* [٢/ ٢٠، ٥٣، ٤٣٩، ٤٧٧].
* [٣/ ١١، ١٧، ٢١٧، ٢٢١، ٢٥٠، ٢٧٠، ٢٩٠].
* [٤/ ٧، ٨، ٦٩، ٥٥٠].
* [٥/ ٥٥، ١٠١ (مقرون مع سعيد كلاهما عن قتادة عن أنس)، ٣٨٠، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٩٦، ٥٤٧].
* [٦/ ٢٤٠، ٢٤٠، ٢٥٧، ٣٢٢، ٣٤٩ (مكرر)، ٤٢٦].
* [٧/ ٤٩، ٥٠، ١٠٧، ٢٣٢، ٣٩٦].
* [٨/ ١١٧ (عن الحسن عن عمران)، ٢٧٤، ٢٧٥، ٣٢٨، ٤٢١، ٤٢٣، ٤٣٥].
* [٩/ ٤٨، ٢٤٢، ٣٦٦، ٣٦٩].
* [١٠/ ١٠، ١٠٣، ٢٢٨، ٣٢٢، ٣٥٧، ٤٤٣].
* [١١/ ٦، ٣٣، ٤٩، ٥١، ٢٣٨، ٢٤٩ (حميد عن الحسن عن مطرف عن أبيه)، ٣٦٥، ٣٦٩، ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٤ (حميد عن الحسن عن عمران بن حصين)].
* [١٢/ ١٨٤، ١٨٥ (حميد وثابت عن أنس)].
* [١٣/ ١٠٥، ١٣١، ٢١٥].
* [١٤/ ١٩٧، ٢١٢، ٢٩٢، ٣٩٠، ٣٩١، ٤١٤، ٤٥٨، ٤٨٣، ٥٣٦].
* [١٥/ ١٠٥ (حميد عن أبي هريرة)، ١٥٣، ١٩٨، ٣١٠].
* [١٦/ ٤٠ (حميد عن الحسن عن أنس)، ١١٧، ١٤٦، ١٥٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٩٦، ٢٤٨، ٢٥٣، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٧٣، ٢٧٤، ٣٤٥، ٤٠٣، ٤١١، ٤١٢].

٤- محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكيّ:

قال ابن حبان: "يروي عن جابر وكان من الحفاظ، وكان عطاء يقدمه إلى جابر ليحفظ له، روى عنه مالك والثوري وعبيد الله بن عمر والناس، مات قبل عمرو بن دينار ومات عمرو سنة ست وعشرين ومئة، ولم ينصف من قدح فيه؛ لأن من استرجح في الوزن لنفسه لم يستحق الترك من أجله"(٤٩).

أخرج ابن حبان لأبي الزبير أحاديث كثيرة، وسأذكر الأحاديث الموجودة في الأجزاء الخمسة الأولى من صحيح ابن حبان، وهي (٤٥) حديثاً، ومناقشتها لأن أبا الزبير من الشخصيات التي فيها غموض فيما يتعلق بتدليسه، ولنرى كيف أخرج له ابن حبان:

١- حديث ابن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء...»(٥٠).

قال الشيخ شعيب: "رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن فيه عنعنة ابن جريج وأبي الزبير".

قلت: الحديث عند ابن ماجه بنفس الإسناد بالعنعنة أيضاً(٥١)، وكذلك عند الحاكم(٥٢). وروى ابن حبان شاهداً له من حديث ابن وهب، عن أبي يحيى بن سليمان الخزاعي، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه. وأخرجه أحمد، وأبو داود(٥٣) عن أبي يحيى فليح، به. وكذلك أخرجه الحاكم من هذه الطريق ثم قال: "هذا حديث صحيح سنده ثقات رواته على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد أسنده ووصله عن فليح جماعة غير ابن وهب. ثم روى الحديث من طريق سعيد بن منصور المكي، عن فليح به، ثم قال: "وقد روي هذا

الحديث بإسنادين صحيحين عن جابر بن عبدالله وكعب بن مالك رضي الله عنهم"، ثم ساق الحديثين.

قلت: وقد ذكر الشيخ شعيب شواهد لهذا الحديث وأشار إلى ضعفها، وفي النهاية صحح الحديث بها!

قلت: هذه الشواهد لا تقوي الحديث، فحديث أبي هريرة تفرد به فليح، وهو وإن كان روى له الجماعة إلا أن بعض النقاد طعنوا فيه، ولذلك لا يقبل تفرده، وقد أورد الذهبي في ترجمته في «الميزان»(٥٤) هذا الحديث، وكأنه يستنكره لتفرد فليح به!

وحديث جابر إنما الصواب فيه الإرسال، فقد أخرج الحاكم في «المستدرك» من حديث ابن وهب قال: وسمعت ابن جريج يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «لا تعلموا العلم...».

فيكون أحد الرواة قد سلك الجادة فرواه عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر فأخطأ. ثم وجدت أن الذهبي - رحمه الله - قد أورد هذا الحديث في ترجمة «يحيى بن أيوب المصري»، وقال بأن هذا الحديث من مناكير يحيى(٥٥).

وعليه فيكون ابن حبان هنا لم يفِ بشرطه بأنه اطلع على السماع في هذا الحديث، ولا سماع فيه لأن الحديث عن ابن جريج مرسل! ولا يتجه قول الشيخ شعيب بأن فيه عنعنة ابن جريج وأبي الزبير!

٢- حديث يحيى بن أبي رجاء بن أبي عبيدة الحراني، عن زهير بن معاوية، عن أبي الزبير، عن جابر عن النبيّ ﷺ قال: «إذا ميّز أهل الجنة وأهل النار، يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار، قامت الرسل فشفعوا، فيقال: اذهبوا فمن عرفتم في قلبه مثقال قيراط من إيمان فأخرجوه، فيخرجون بشراً كثيراً، ثم يقال: اذهبوا فمن عرفتم في قلبه مثقال خردلة من إيمان فأخرجوه، فيخرجون بشراً كثيراً، ثم

يقول جل وعلا: أنا الآن أخرج بنعمتي وبرحمتي. فيخرج أضعاف ما أخرجوا وأضعافهم قد امتحشوا وصاروا فحماً، فيلقون في نهر، أو في نهر من أنهار الجنة، فتسقط محاشهم على حافة ذلك النهر، فيعودون بيضاً مثل الثَّعارير فيكتب في رقابهم: عتقاء الله، ويسمون فيها الجَهنميين»[٥٦].

قال الشيخ شعيب: "...وباقي رجاله ثقات إلا أن أبا الزبير مدلس وقد عنعن."

قلت: أخرج أحمد[٥٧] الحديث مختصراً من طريق زَيْدِ بن الْحُبَابِ، قال: حدثنا الْحُسَيْنُ بن وَاقِدٍ الليثي، قال: حدثنا أبو الزُّبَيْرِ: حدثني جَابِرٌ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ أَقْوَاماً يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ ما مُحِشُوا فيها فَيُنْطَلَقُ بِهِمْ إلى نَهَرٍ في الْجَنَّةِ يُقَالُ له نَهَرُ الْحَيَاةِ فَيَغْتَسِلُونَ فيه فَيَخْرُجُونَ منه أَمْثَالَ الثَّعَارِيرِ».

وأخرج مسلم[٥٨] من حديث رَوح بن عُبادة: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يسأل عن الورود، فقال: نجيء نحن يوم القيامة...بنحوه وذكر فيه سبعون ألفا لا يحاسبون ويشفعون حتى يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وليس فيه تسميتهم بالجهنميين.

ثم أخرج مسلم حديث عمرو بن دينار سمع جابراً يقول: سمعه من النبيّ ﷺ بأذنه يقول: «إن الله يخرج ناساً من النار فيدخلهم الجنة»، وأخرجه كذلك عن يزيد الفقير عن جابر بنحوه.

وللحديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، رواه مسلم[٥٩]، وفيه المحاورة بين المؤمنين وبين الله عز وجل في الشفاعة لإخوانهم، وليس فيه تسميتهم بالجهنميين!

وأخرج أبو عوانة في «مستخرجه»[٦٠] من طريق ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن الورود...الحديث، ثم أخرج من حديث

روح قال: حدثنا ابن جريج قال: حدثنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يسأل عن الورود...فذكره، وفيه إخراج من قال لا إله إلا الله من النار.

قلت: فالحديث الذي أخرجه ابن حبان ثبت فيه تصريح ابن جريج وأبي الزبير بالسماع، ولكن في ألفاظ الحديث اختلاف! وقد يكون من يحيى بن أبي رجاء، وذكره ابن حبان في «الثقات»[٦١] وقال: "حدثنا عنه أبو عروبة."

ولم يثبت أن الجهنميين هم من يشفع لهم غيرهم، وإنما الذي ثبت في «صحيح البخاري»[٦٢] من حديث عمران بن حصين، عن النبي ﷺ، قال: «يخرج أقوام من النار بشفاعة محمد ﷺ فيدخلون الجنة ويسمون الجهنميين». وكذلك جاء عند مسلم[٦٣] من حديث جابر أنهم يخرجون من النار بشفاعة نبينا محمد ﷺ، وهذا خلاف حديث أبي الزبير عن جابر، ولهذا لا يصحح بعنعنة أبي الزبير، والله أعلم.

٣- حديث عبدان عن محمد بن معمر، عن أبي عاصم، عن ابن جريج: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: «أسلم المسلمين إسلاماً من سلم المسلمون من لسانه ويده»[٦٤].

وهذا فيه التصريح بالسماع. ورواه مسلم[٦٥] عن حسن الحلواني وعبد بن حميد، كلاهما عن أبي عاصم النبيل بلفظ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»، وهذا اللفظ أحسن من لفظ حديث ابن حبان.

٤- حديث ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، عن جابر أنه قال: قلت: يا رسول الله، أنعمل لأمر قد فرغ منه، أم لأمر نأتنفه؟ قال: «لأمر قد فرغ منه»، قال: ففيم العمل إذاً؟ فقال رسول الله ﷺ: «كلٌّ عامل ميسّرٌ لعمله»[٦٦].

٥- حديث ابن علية، قال: حدثنا روح بن القاسم، عن أبي الزبير، عن جابر: أن سراقة بن جعشم قال: يا رسول الله أخبرنا عن أمرنا كأنا ننظر إليه، أبما جرت به الأقلام وثبتت به المقادير أو بما يستأنف؟ قال: «لا، بل بما جرت به الأقلام وثبتت به المقادير». قال: ففيم العمل إذاً؟ قال: «اعملوا فكلّ ميسر». قال سراقة: فلا أكون أبداً أشدّ اجتهاداً في العمل مني الآن[٦٧].

قلت: أخرج مسلم حديث علي - رضي الله عنه-[٦٨] المتفق على صحته أصلاً في الباب، ثم أخرج حديث سراقة من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، عن أبي الزبير، عن جابر، بالعنعنة أيضاً، وفي آخره، قال زهيرٌ: ثُمَّ تَكَلَّمَ أبو الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ لم أَفْهَمْهُ، فَسَأَلْتُ ما قال؟ فقال: اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ". ثم أخرج مسلم حديث ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، عن جابر، وساق الإسناد فقط، وقال، قال النبي ﷺ: «كل عامل ميسر لعمله»، ثم ساق حديث حماد بن زيد، عن يزيد الضبعي، عن مطرف، عن عمران بن حصين، قيل: يا رسول الله:...ففيم العمل...الحديث[٦٩].

والملاحظ أن مسلماً - رحمه الله - احتج بإسناد أبي الزبير الذي ساقه لتدعيم أصل الحديث، وحديث أبي الزبير هذا رواه أيضاً ابن جرير في «التفسير»[٧٠] عن يونس عن ابن وهب، به.

وقد روى الطبراني في «المعجم الكبير» عن أحمد بن رِشدين، قال: حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير عن جابر: أنّ سراقة بن مالك قال: يا رسول الله... وساق متن الحديث الآخر بهذا الإسناد![٧١] وهذا عجيب جداً!

قلت: مدار الحديثين على ابن وهب، فهل ابن وهب حدث بهما؟ فحرملة ويونس رويا الحديث الأول، وأحمد بن صالح روى الحديث الثاني، فأيهما الصواب؟ أو هل كان ابن وهب يحدِّث عن عمرو بن الحارث مرة بهذا المتن، ومرة بهذا المتن؟

أحمد بن صالح احتج به البخاري، وحرملة احتج به مسلم، ولكن يبدو أن الخلط من ابن وهب نفسه، وقد روى أحمد في «المسند»[٧٢] عن هارون بن معروف حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو عن أبي الزبير عن جابر أنه قال: يا رسول الله: أنعمل لأمر قد فرغ منه أم لأمر نأتنفه؟ قال: لأمر قد فرغ منه. فقال سراقة: ففيم العمل إذن؟ فقال رسول الله ﷺ: «كلّ عامل ميسر لعمله».

وهو كذلك في كتاب «القدر» لابن وهب[٧٣]، ولكن الإسناد هكذا: قال عبدالله حدثنا الهمداني قال أخبرني عمرو به. فلا أدري من هو الهمداني هذا؟

وبهذا يتبين لنا أن ابن وهب كان يحدث بالمتن الأول مرة وبالثاني أخرى وأحياناً يدمج القصتين، والوارد في معظم الروايات أن السائل هو سراقة، ولم يأت أن جابراً سأل إلا في هذه الرواية، وهي منكرة! ومن هنا يتبين لنا وهم ابن حبان فيها، وكذلك احتجاج مسلم بالإسناد، فإنه لم يصح لمتن «كل عامل ميسر لعمله»، والله أعلم.

أما الرواية الثانية والتي فيها سؤال سراقة، فأخرجها ابن حبان أيضاً في «صحيحه» من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، عن أبي الزبير، عن جابر في حديث الحج الطويل[٧٤]، ورواه مسلم[٧٥] من طريق أبي خيثمة أيضاً، ولم يذكر فيه قصة الحج، ورواه أحمد[٧٦] وساق حديث الحج الطويل.

وروى الطبراني الحديث في «المعجم الكبير»[٧٧] بلفظ مختلف! رواه من طريق محمد بن أبي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيّ وأبي حَفْصٍ عَمْرُو بن عَلِيّ قَالا: حدثنا الْحُسَيْنُ بن حَبِيبِ بن نُدْبَةَ: حدثنا رَوْحُ بن الْقَاسِمِ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابِرٍ، عن سُرَاقَةَ بن مَالِكٍ قال: «يا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا عن عُمْرَتِنَا هذه لِعَامِنَا هذا أَمْ لِلأَبَدِ؟ قال: لا بَلْ لِلأَبَدِ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ في الْحَجِّ إلى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قلت: يا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا عن دِينِنَا كَأَنَّمَا نَنْظُرُ إليه بِمَا جَرَتْ بِهِ الأَقْلامُ وَثَبَتَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ أَمْ لأَمْرٍ نَسْتَأْنِفُهُ؟ قال: بَلْ ما

جَرَتْ بِهِ الأَقْلامُ وَتَبَتَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ. قال: فَفِيمَ الْعَمَلُ يا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ له».

قلت: ورواية الحسن بن ندبة هذه هي الموافقة لما جاء في الروايات الأخرى من حديث جابر الطويل، والحسن هذا ثقة أخرج له النسائي وابن ماجه، ولا يضره أن ابن علية أوثق منه، فالوهم يقع للثقات أيضاً.

وقد استوعب الإمام الطبراني في «المعجم الكبير» جميع روايات جابر لحديث الحج(٧٨)، فذكر في بعضها قصة سراقة، ولم يذكرها في البعض الآخر بحسب ما وقع له، وكان ينبه على ذلك، بقوله: "ولم يذكر قصة سراقة بن مالك".

فروى الحديث وفيه القصة عن أبي الوليد الطيالسي (٦٥٦٣)، وأبي حنيفة (٦٥٦٥)، وابن أبي ليلى (٦٥٦٦)، وزيد بن أُنيسة (٦٥٦٧)، كلهم عن أبي الزبير عن جابر.

وروى الحديث ولم يذكر فيه القصة عن أشعث بن سوار (٦٥٦٤) عن أبي الزبير عن جابر.

وروى الحديث عن غير أبي الزبير، وفيه قصة سراقة، فرواه مَعقل بن عُبيدالله (٦٥٦٩)، وابن جريج (٦٥٧٣)، ويعقوب بن عطاء (٦٥٧٦)، وخصيف (٦٥٧٩)، والحجاج (٦٥٨٠)، والمثنى بن الصباح (٦٥٨١)، ومحمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي (٦٥٨٢)، ورباح بن أبي معروف (٦٥٨٥)، كلهم عن عطاء بن أبي رباح عن جابر.

ورواه عن غير أبي الزبير ولم يذكر فيه القصة، فرواه الربيع بن صبيح (٦٥٧٠)، وأبو شهاب موسى بن نافع (٦٥٧١)، وقيس بن سعد (٦٥٧٢)، والليث عن ابن جريج (٦٥٧٤)، وابن عيينة عن عمرو بن دينار وابن جريج (٦٥٧٥)، وأبو

بشر (٦٥٧٧)، ومحمد بن سلمة عن خصيف (٦٥٧٨)، وإسماعيل بن مسلم (٦٥٨٣)، والأوزاعي (٦٥٨٤)، كلهم عن عطاء بن أبي رباح عن جابر.

والخلاصة أن المحفوظ في هذا كله ما ورد في حديث جابر الطويل كما رواه الإمام مسلم[٧٩] عن عثمان بن أبي شيبة عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبي عن جابر، وفيه من قصة سراقة فقط: «قام سراقة بن مالك بن جعشم، فقال: عمرتنا لعامنا هذا أم لأبد أبد؟ فشبك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة على الأخرى وقال: دخلت العمرة في الحج ـ مرتين ـ لا، بل لأبد أبد»، وكذا أخرجه الطبراني في «الكبير»[٨٠].

وعليه فلا تصح عنعنة أبي الزبير في حديثنا هذا، والله أعلم!

٦- حديث عبدالله بن أحمد بن موسى عبدان، قال: حدثنا محمد بن معمر، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليسلِّم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والماشيان أيهما بدأ فهو أفضل»[٨١].

قلت: يخرِّج ابن حبان أحاديث بهذا الإسناد وكأنها نسخة عنده، وهي نسخة صحيحة إذا سلمت من عنعنة ابن جريج وأبي الزبير، وهذا هو محل البحث. أما ابن جريج فقد صرّح بالسماع.

قال الشيخ شعيب: "رجاله ثقات رجال مسلم، إلا أن أبا الزبير قد عنعن وهو مدلس."

والحديث أخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده»[٨٢] عن روح بن عبادة، قال: حدثنا ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: «يسلم الراكب على الماشي...»، الحديث. وكذلك رواه البخاري في «الأدب المفرد»[٨٣].

وهذا فيه تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر، إلا أنه موقوفٌ عليه، ولا يصحّ رفعه بهذا الإسناد، وبهذا اللفظ.

والمشهور بلفظ: «يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير» هكذا أخرجه البخاري(٨٤) ومسلم(٨٥) من طرق عن ابن جريج، قال: أخبرني زياد أن ثابتاً مولى عبدالرحمن بن زيد أخبره عن أبي هريرة مرفوعاً.

وعليه فيكون الشيخ شعيب قد أخطأ في حكمه على الحديث، وهو قد ذكر تخريج البخاري له في الأدب المفرد ولكنه ظن أنه مرفوع إلى النبيّ ﷺ فوهم!

٧- حديث أبي عاصم عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: «لدغت رجلاً منّا عقرب، ونحن مع رسول الله ﷺ، فقال رجل: يا رسول الله، أرقيه؟ فقال ﷺ: من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل»(٨٦).

قلت: قد صرح ابن جريج وأبو الزبير بالتحديث، وكذلك هو عند مسلم(٨٧). ورواه أحمد(٨٨) عن الليث بن سعد، عن أبي الزبير به، ورواه أيضاً(٨٩) عن ابن لهيعة قال: حدثنا أبو الزبير، به.

٨- حديث عمرو بن علي بن بحر، عن أبي عاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، عن جابر، أنه سمع النبيّ ﷺ، يقول: «إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه، قال الشيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله، قال الشيطان: أدركتم المبيت، وإذا لم يذكر الله عند طعامه، قال: أدركتم المبيت والعشاء»(٩٠).

قلت: قد صرّح أبو الزبير بسماعه من جابر عند مسلم(٩١)، وعند أحمد(٩٢).

٩- حديث روح بن عبادة، قال: حدثنا حجاج الصواف، عن أبي الزبير عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: «من قال: سبحان الله وبحمده، غرست له به نخلةٌ في الجنة»(٩٣).

١٠- حديث المؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن أبي الزبير عن جابر، أنّ النبيّ ﷺ، قال: «من قال: سبحان الله العظيم، غرس له شجرة في الجنة»[٩٤].

قال الشيخ شعيب: "رجاله ثقات إلا أن أبا الزبير قد عنعن."

قلت: الحديث في كل المصادر التي خرجته فيه عنعنة أبي الزبير، فأخرجه الترمذي[٩٥] من طريق روح عن حجاج به، ثم قال: "هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي الزبير عن جابر." ثم أخرج رواية المؤمل بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير، وقال: "هذا حديث حسن غريب."

وقد صحح الشيخ شعيب الحديث بحديث موقوف على عبدالله بن عمرو وفيه انقطاع، وحديث مرفوع ضعيف، وقال عن حديث المؤمل: "مؤمل سيء الحفظ وباقي رجاله ثقات."

قلت: حديث حماد بن سلمة يرجع إلى الحديث الأول، فقد روى ابن أبي شيبة[٩٦] عن الحسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن حجاج الصواف، عن أبي الزبير، عن جابر. ورواه النسائي في «عمل اليوم والليلة»[٩٧] عن مسلم بن إبراهيم عن حماد بن سلمة، عن حجاج به.

والعجب أن الشيخ شعيب ذكر رواية النسائي هذه ولم يلتفت إليها! فمن ينظر في الحديث عند الترمذي وابن حبان يظن أن حماد بن سلمة تابع حجاجاً برواية الحديث عن أبي الزبير، وليس كذلك؛ لأن حماد رواه عن حجاج، فلا يعرف الحديث إلا من روايته، ولذلك عندما خرّج الطبراني الحديث في «المعجم الصغير»[٩٨] قال: "لم يروه عن أبي الزبير إلا الحجاج."

١١- حديث مالك عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس: أنّ رسول الله ﷺ كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن: «اللهم إني أعوذ بك

من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، وأعوذ بك من شر المسيح الدجال»[٩٩].

قلت: هذا الحديث مروي بعنعنة أبي الزبير في مسلم[١٠٠]، وعند أحمد[١٠١]. والحديث معروف مشهور رواه طاوس عن ثلاثة من الصحابة: ابن عباس وأبو هريرة وعائشة، وهو حديث صحيح.

١٢- حديث الليث بن سعد عن أبي الزبير عن سفيان بن عبدالرحمن، عن عاصم بن سفيان الثقفي: «أنهم غزوا غزوة السلاسل، ففاتهم العدو فرابطوا ثم رجعوا إلى معاوية وعنده أبو أيوب وعقبة بن عامر، فقال عاصم: يا أبا أيوب فاتنا العدو العام وقد أُخبرنا أنه من صلى في المساجد الأربعة غفر له ذنبه! فقال يا ابن أخي: أدلك على ما هو أيسر من ذلك! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من توضأ كما أُمر، وصلّى كما أُمر، غُفر له ما تقدم من ذنبه. أكذلك يا عقبة! قال: نعم».

قال ابن حبان: "المساجد الأربعة: مسجد الحرام، ومسجد المدينة، ومسجد الأقصى، ومسجد قباء. وغزاة السلاسل كانت أيام معاوية، وغزاة السلاسل كانت في أيام النبي ﷺ."[١٠٢].

قلت: خرّج الحديث أحمد، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي[١٠٣]، وكلها فيها عنعنة أبي الزبير، ولكن هو من رواية الليث وهو متقن في أبي الزبير، فالحديث صحيح.

وسفيان بن عبدالرحمن ذكره البخاري في «التاريخ الكبير»[١٠٤]، وقال: "سفيان بن عبدالرحمن الثقفي عن داود بن أبي عاصم. روى عنه عبدالله بن لاحق وأبو الزبير، ويروي عن عاصم بن سفيان."، وذكره ابن حبان في «الثقات»[١٠٥].

١٣- حديث سعيد بن حفص خال النفيليّ، عن موسى بن أعين، عن عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، عن جابر أنهم كانوا يأكلون تمراً على ترس، فمر بنا رسول الله ﷺ، فقلنا: هلّمَ، فتقدّم فأكل معنا من التَّمر، ولم يمسَّ ماءً.

قال الشيخ شعيب: "سعيد بن حفص...ذكره المؤلف في الثقات ووثقه مسلمة بن قاسم، ونقل الحافظ في التهذيب عن أبي عروبة الحراني أنه كان قد كبر ولزم البيت، وتغير في آخر عمره. وقد توبع عليه وباقي رجاله على شرط الشيخين".

قلت: أخرجه الطبراني في «الأوسط»[١٠٦] من طريق سعيد، به. ثم قال: "تفرد به موسى."

وأخرج أحمد[١٠٧] عن موسى بن داود، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: «مرّ بنا رسول الله ﷺ من الغائط فدعوناه إلى عجوة بين أيدينا على ترس، فأكل منها، ولم يكن توضأ قبل أن يأكل منها».

وأخرج أبو داود[١٠٨] عن أحمد بن أبي مريم، قال: حدثنا عمّي - يعني سعيد بن الحكم - حدثنا الليث بن سعد، أخبرني خالد بن يزيد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله أنه قال: «أقبل رسول الله ﷺ من شعب من الجبل وقد قضى حاجته، وبين أيدينا تمر على ترس أو حَجفة، فدعوناه فأكل معنا، وما مسَّ ماء».

قال الشيخ شعيب: "وهذا إسناد رجاله ثقات."

قلت: حديث الباب تفرد به موسى بن أعين كما قال الطبراني، وهو جزري ثقة، ولكن هل يحتمل تفرده عن عمرو بن الحارث المشهور بالرواية؟! وحديث أحمد لا يحتج به، لأن موسى بن داود مضطرب الحديث كما قال أبو حاتم[١٠٩]، وابن لهيعة لا يُحتج به.

أما حديث أبي داود فرجاله نعم ثقات، وخالد بن يزيد هو الجمحي المصري الثقة، أخرج له الجماعة، ولكن تبقى الإشكالية في عنعنة أبي الزبير!

١٤- حديث عقبة بن مكرم، عن ابن أبي عدي، عن داود بن أبي هند، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «على كلّ مسلم في كل سبعة أيام غسل، وهو يوم الجمعة»[١١٠]. [٤/ ٢١]

قال الشيخ شعيب: "رجاله ثقات، إلا ان أبا الزبير مدلس وقد عنعنه".

قلت: أخرجه النسائي[١١١]، وأحمد[١١٢] عن بشر بن المفضل. وابن أبي شيبة[١١٣] عن محمد بن فضيل. والطحاوي[١١٤] عن أبي خالد الأحمر وخالد بن عبدالله، أربعتهم عن داود بن أبي هند به. وكلها فيها عنعنة أبي الزبير!

١٥- حديث الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ: «أنه نهى عن أن يُبال في الماء الراكد»[١١٥].

قلت: أخرجه مسلم[١١٦] عن الليث كذلك، ولا تضر عنعنة أبي الزبير؛ لأن الليث روى عنه ما سمعه من جابر.

١٦- حديث حجاج عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي حميد الساعدي، قال: أتيت رسول الله ﷺ بلبن ـ وهو بالنّقيع ـ غيرِ مخمّر، فقال: «ألا خمرته ولو تعرض عليه عوداً»[١١٧].

صرّح ابن جريج وأبو الزبير بالسماع عند مسلم وأحمد[١١٨].

١٧- حديث مالك عن أبي الزبير، عن جابر: أن رسول الله ﷺ قال: «أغلقوا الأبواب وأوكوا السِّقاء، وخمروا الإناء، وأطفئوا المصباح، فإن الشيطان لا يفتح غلقاً ولا يحلّ وكاء، ولا يكشف إناءً، وإنّ الفويسقة تضرم على الناس بيتهم»[١١٩].

أخرجه مسلم[١٢٠] عن الليث عن أبي الزبير، عن جابر، ثم أخرجه من طريق مالك عن أبي الزبير، فلا تضر العنعنة؛ لأنه من رواية الليث عن أبي الزبير.

١٨- حديث أبي عاصم عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بأربع ونهانا عن خمس: إذا رقدت فأغلق بابك...الحديث»[١٢١]. [٤/ ٨٩، رقم ١٢٧٣]

قلت: رواه مالك عن أبي الزبير، ومن طريق مالك أخرجه مسلم[١٢٢]، وأخرجه مسلم أيضاً عن الليث عن أبي الزبير به، فلا تضر العنعنة هنا.

١٩- حديث جرير، عن فطر بن خليفة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «غلقوا أبوابكم، وأوكوا أسقيتكم... الحديث»[١٢٣].

قلت: خرّج بعضه مسلم وأحمد[١٢٤] عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن أبي الزبير. والحديث معروف عن أبي الزبير عن جابر فلا تضر عنعنته!

٢٠- حديث محمد بن إشكاب، عن مصعب بن المقدام، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يمسَّ ذَكره بيمينه»[١٢٥].

قال الشيخ شعيب: "رجاله ثقات إلا أن أبا الزبير مدلس، وقد عنعن."

قلت: تفرد ابن حبان برواية هذا الحديث، ولم أجده في مصدر آخر، فتبقى فيه عنعنة أبي الزبير إن كان محفوظاً عنه! ولا أظنه محفوظاً، فلا يقبل تفرد محمد بن إشكاب، ولا تفرد مصعب عن سفيان الثوري، فالتفرد في هذه الطبقات مردود! ومصعب وإن روى له مسلم فإن تفرده لا يقبل؛ لأن بعض العلماء ضعفه وبعضهم قال عنه: صالح الحديث.

وروى الأئمة الستة في هذا الباب حديث أبي قتادة مرفوعاً[١٢٦].

٢١- حديث عبد الجبار بن العلاء، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن عبدالله بن باباه، عن جبير بن مطعم، عن النبيّ ﷺ أنه قال: «يا بني عبد المطلب، إن كان إليكم من الأمر شيء فلا أعرفنّ أحداً منهم أن يمنع من يصلّي عند البيت أي ساعة شاء من ليل أو نهار».

٢٢- حديث ابن وهب، عن عمرو بن الحارث: أن أبا الزبير: حدثه عن ابن باباه: أنه سمع جبير بن مطعم يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى أي ساعة شاء من ليل أو نهار».

٢٣- حديث هارون بن معروف وأبي خيثمة، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن عبدالله بن باباه، عن جبير بن مطعم يذكر، عن النبيّ ﷺ قال: «يا بني عبد مناف لا تمنعنّ أحداً طاف بهذا البيت وصلّى أي ساعة من ليل ونهار»[١٢٧].

قلت: هذه الثلاثة حديث واحد، رواه عن أبي الزبير اثنان: سفيان بن عيينة وعمرو بن الحارث.

أخرجه الحميدي[١٢٨] عن سفيان بن عيينة وصرّح فيه بالسماع.

وأخرجه ابن خزيمة[١٢٩] عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير: أنه سمع عبدالله بن باباه يخبر: عن جبير بن مطعم، عن النبيّ ﷺ.

وأخرجه أيضاً[١٣٠] عن عبدالجبار بن العلاء وعلي بن خشرم وأحمد بن منيع، قالوا: حدثنا سفيان، قال: سمعته من أبي الزبير، قال: سمعت عبدالله بن باباه، يخبر عن جبير بن مطعم، يقول: قال رسول الله ﷺ: «يا بني عبد مناف لا يمنعن أحد طاف بهذا البيت وصلّى أي ساعة كان من ليل أو نهار».

قال ابن خزيمة: "ولفظ متن الحديث لفظ عليّ بن خشرم. وقال عليّ وأحمد: عن أبي الزبير عن عبدالله بن باباه."

قلت: ينبّه ابن خزيمة – رحمه الله- أن العنعنة تكون أحياناً من تصرف الرواة، وقد قدم إسناد عبدالجبار؛ لأن فيه السماع، وكأنه يخشى – رحمه الله – من عنعنة أبي الزبير!

٢٤- حديث مسلم بن إبراهيم، عن قرة بن خالد، عن أبي الزبير، عن جابر: «أنّ النبيّ ﷺ جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء في السفر»[١٣١].

قال الشيخ شعيب: "رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن أبا الزبير مدلس وقد عنعن."

قلت: جمع النبيّ ﷺ بين الصلوات في السفر مشهور معروف، ولكن لم يأت عن جابر بهذا اللفظ إلا في حديث أبي الزبير هذا، وقد ذكر الشيخ شعيب الأرنؤوط أن مالكاً رواه عن أبي الزبير عن جابر، قال: «غابت الشمس ورسول الله ﷺ بمكة فجمع بين الصلاتين بسرف». وقال الشيخ: "أخرجه أبو داود...والطحاوي... والبيهقي...من طريق مالك عن أبي الزبير عن جابر."

قلت: رواية مالك هذه رواها عنه عبدالعزيز بن محمد وهو الدَّرَاوَرْدِيُّ ولا يُقبل تفرده وخاصة عن الإمام مالك!

وهذا الحديث من طريق قرة بن خالد وقد روى قرة أيضاً حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل في جمع النبيّ ﷺ في غزوة تبوك، فيحتمل أن قرة وهم في هذا الحديث فرواه بالمعنى وأخطأ في الإسناد؛ لأن حديث أبي الزبير عن جابر جادة فيقع الخطأ في ذلك، ومما يؤكد هذا أن الطبراني روى في «المعجم الكبير»[١٣٢] عن قرّة عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: «جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في سفرة أو في غزوة تبوك»، فحديث قرة المعروف عن أبي الزبير عن أبي الطفيل، وأبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، ولم يروه عن أبي الزبير عن جابر إلا قرة، والله أعلم.

٢٥- حديث قرة بن خالد السدوسي، قال: حدثنا أبو الزبير، قال: حدثنا أبو الطفيل، قال: حدثنا معاذ بن جبل: «أنّ رسول الله ﷺ جمع في سفرة سافرها، وذلك في

غزوة بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فقلت له: فما حمله على ذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته»[١٣٣].

قلت: ورواه مسلم[١٣٤] كذلك، وفيه التصريح بالسماع.

٢٦- حديث أبي بكر الحنفيّ، عن مالك، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل: أن معاذ بن جبل أخبره: «أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ عام تبوك، فكان رسول الله ﷺ يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، قال: فأخرّ الصلاة يوماً ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعاً... يوشك بك يا معاذ إن طالت بك حياة أن ترى ما ها هنا قد ملئ جناناً»[١٣٥].

قلت: أخرجه من طريق مالك مسلم[١٣٦] بطوله. وأخرجه ابن خزيمة[١٣٧] من طريق ابن وهب عن مالك به. ورواه البيهقي[١٣٨] من طريق المفضل بن فضالة والليث بن سعد، كلاهما عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، به.

٢٧- حديث أبي بكر الحنفي، عن مالك، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير: أنّ ابن عباس قال: «صلّى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعاً. في غير خوفٍ ولا سفر»[١٣٩].

قلت: أخرجه مسلم[١٤٠] عن يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، به.

ثمّ أخرجه من طريق زهير بن حرب، قال: حدثنا أبو الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: «صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً بالمدينة» في غير خوف ولا سفر. قال أبو الزبير: فسألت سعيداً: لمَ فعل ذلك؟ فقال: سألت ابن عباس كما سألتني، فقال: «أراد أن لا يحرج أحداً من أمته».

ثم أخرج عن قرة، قال: حدثنا أبو الزبير، قال: حدثنا سعيد بن جبير، قال: حدثنا ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاة في سفرة سافرها في غزوة تبوك.

فجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء. قال سعيد: فقلت لابن عباس: ما حمله على ذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته».

وقد روى حديث (الجمع في المدينة) جمع عن أبي الزبير عن سعيد منهم: الثوري، وداود بن أبي هند، وقرة بن خالد، وحماد بن سلمة. ورواه الليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن سعيد. وروى حديث (الجمع في السفر) أيضاً جماعة عن أبي الزبير، عن سعيد[١٤١].

٢٨- حديث الليث بن سعد، قال: حدثني أبو الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ، قال: «إنّ خير ما رُكبت إليه الرواحل مسجدي هذا، والبيت العتيق»[١٤٢].

قلت: هذا مما رواه الليث، عن أبي الزبير، عن جابر، وهو مما سمعه منه كما تقرر عند الكثير من المشتغلين بهذا العلم! وقد رواه جماعة عن الليث منهم: قتيبة بن سعيد[١٤٣]، والعلاء بن موسى بن عطية أبو الجَهم الباهلي[١٤٤]، وحُجَين ويُونس[١٤٥]، وكامل بن طلحة[١٤٦]، وأحمد بن يونس[١٤٧]، وعبدالله بن صالح كاتب الليث[١٤٨].

ورواه أحمد أيضاً[١٤٩] من طريق ابن لهيعة، قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «خَيْرُ ما رُكِبَ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدُ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام ومسجدي».

ورواه الطحاوي من طريق مُوسَى بن عُقْبَةَ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابِرٍ، مثله[١٥٠].

ولم يذكر في حَدِيثِهِ غير هذا! والحديث المعروف المشهور: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى»، وهو مروي عن عدد من الصحابة في الكتب الستة، منهم: أبو هريرة وأبو سعيد وغيرهما، ولم أجده من حديث جابر إلا بهذا الإسناد، وراويه الليث، وهو حديث حسن.

٢٩- حديث المفضل بن فضالة، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل الكرّاث فلم ينتهوا، ثم لم يجدوا بدّاً من أكلها، فوجد ريحها، فقال: ألم أنهكم عن هذه البقلة الخبيثة، أو المنتنة؟ من أكلها فلا يغشنا في مساجدنا، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الإنسان»(١٥١).

قلت: روى ابن حبان هذا الحديث في مواضع أخرى ولم يشر إليها المحقق الشيخ شعيب الأرنؤوط، وأنا أوردها هنا مع هذا الحديث لدراستها.

٣٠- حديث وهب بن جرير، عن هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: «كنا لا نأكل البصل والكراث فغلبتنا الحاجة، فأكلنا، فقال رسول الله ﷺ: من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى به الناس»(١٥٢).

٣١- حديث يزيد بن هارون، عن داود بن أبي هند، عن أبي الزبير، عن جابر: «أن النبيّ ﷺ كان ينهى عن أكل الكرّاث والبصل»(١٥٣).

٣٢- حديث وهب بن جرير، عن هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الناس»(١٥٤).

قلت: حديث (٢٩) و(٣٠) حديث واحد، رواه ابن جريج وهشام الدستوائي، عن أبي الزبير. وحديث (٣٢) هو جزء من حديث (٣٠) فالكلام يكون على أحدهما.

وأما حديث (٣١) فإن ابن حبان نفسه قال عند روايته: أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد المروزي بالبصرة بخبرٍ غريب، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الحسّاني، قال: حدثنا يزيد بن هارون...

فابن حبان استغرب الحديث، وهو حديث لا يصحّ.

وقد أخرجه الطبراني[١٥٥] من طريق أحمد بن محمد المروزي به، وفيه زيادة: «عند دخول المسجد». قال الطبراني: "لم يروه عن داود إلى يزيد، تفرد به محمد بن إسماعيل الأحمسي."

قلت: وبهذا التحقيق من الطبراني – رحمه الله – لا يصح كلام الشيخ شعيب على الحديث، بقوله: "أحمد بن محمد بن سعيد المروزي شيخ ابن حبان لم أتبينه، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن إسماعيل الحساني، وهو ثقة."

والعجب من الشيخ شعيب ينقل كلام الطبراني هذا ثم يقول هو هذا الكلام!

وحديث نهي من أكل من الثوم أن يأتي المسجد حديث مشهور، رواه مسلم[١٥٦] عن ابن عمر في أصل الباب، ثم أخرج حديث أنس، ثم حديث أبي هريرة، ثمّ أخرج حديث هشام عن أبي الزبير عن جابر، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل البصل والكرّاث. فغلبتنا الحاجة...».

وهذا اللفظ موافق للفظ حديث ابن جريج، ومخالف للفظ حديث هشام الذي أخرجه ابن حبان! والظاهر أن الصواب ما فيه نهي لأنه جاء في معظم الروايات كما هو عند أحمد[١٥٧] عن هشام الدستوائي، وكذلك النسائي[١٥٨].

وأخرج أبو العباس السراج في «مسنده» الحديث من طريق مخلد بن يزيد، عن ابن جريج، عن أبي الزبير: سمع جابراً يقول... [١٥٩].

ففي هذا الحديث تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر.

وأخرج الحميدي في «مسنده»[١٦٠] عن سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير، قال: سمعت جابر بن عبدالله، وسئل عن الثوم، فقال: ما كان بأرضنا يومئذ ثوم، وإنما الذي نهي عنه البصل والكرّاث.

وأخرج أحمد في «المسند»[١٦١] عن الربيع بن صبيح، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: إنّ رسول الله ﷺ نهانا عن أكل الكرّاث والبصل.

قال الربيع: فسألت عطاءً عن ذلك؟ فقال: حدثني جابر بن عبدالله: أن رسول الله ﷺ نهى عنه.

وجاء النهي زمن خيبر كما أخرجه أحمد في «المسند»[١٦٢] عن الخزاعي، قال: أخبرنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا أبو الزبير، عن جابر، أنّ النبيّ ﷺ نهى زمن خيبر عن البصل والكراث. فأكلهما قوم ثم جاؤوا إلى المسجد. فقال النبيّ ﷺ: «ألم أنه عن هاتين الشجرتين المنتنتين؟ قالوا: بلى يا رسول الله، ولكن أجهدنا الجوع. فقال رسول الله ﷺ: من أكلهما فلا يحضر مسجدنا، فإنّ الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم».

قلت: ذكر خيبر هنا من أوهام حماد بن سلمة – رحمه الله- فإن الذي نهي عنه زمن خيبر هو أكل الثوم كما جاء عند مسلم من حديث ابن عمر ونافع وغيرهما. وما جاء في حديث حماد من قوله ﷺ: «من أكلهما...» بالتثنية هو الصواب؛ لأنه يتحدث عن شجرتين: الكراث والبصل، وبذلك يكون النهي عنهما كان قديماً كما صرح جابر بأنه لم يكن ثوم آنذاك في المدينة، وزمن خيبر وجدوا هناك الثوم فنهي عن إتيان المسجد لمن أكله.

وما جاء في حديث هشام وابن جريج من قوله: «من أكل من هذه الشجرة...» بالإفراد إنما هو في الحديث عن شجرة الثوم، فخلّط الرواة في ذلك!

ولهذا فإن حديث (٣٢) الذي أخرجه ابن حبان والذي هو جزء من حديث (٣٠) لا يصح فصله عن أصله، لأن الكلام في الإفراد هو على الثوم، وجابر لم يتعرض للثوم ألبتة في حديثه!

وحديث ابن جريج أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»[١٦٣] عن ابن وهب، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر: أن رسول الله ﷺ قال: «من أكل من الكراث فلا يغشنا في مساجدنا حتى يذهب ريحها، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الإنسان».

فيكون الاختلاف في متن الحديث من ابن جريج – رحمه الله – فمرة ذكر الكراث وحده، ومرة ذكر البصل والكراث، ولذلك لما روى حديث البصل والكراث ذكر الشجرة على الإفراد كما هو عند ابن وهب!

وقد أخرج الحميدي[١٦٤] عن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله: أنّ النبيّ ﷺ، قال: «إذا أكلتم هذه الخضرة فلا تجالسونا في المجلس، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الناس».

قلت: هذا حديث منكر لا يصح، وذكر هنا «المجلس» والأحاديث الصحيحة تذكر «المسجد»، وعبدالعزيز هو الدراوردي، وهو ضعيف، وشيخه إبراهيم بن إسماعيل ضعيف أيضاً، وهذا من تخليطاته.

وأخرج الطبراني في «الصغير»[١٦٥] من طريق يحيى بن راشد، عن هشام بن حسان القُردوسي، عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً: «من أكل من هذه الخضراوات: الثوم والبصل والكراث والفجل، فلا يقربن مسجدنا، فإنّ الملائكة تتأذى مما يتأذى به بنو آدم».

وهذا أيضاً منكر لا يصح، ونقل الشيخ شعيب كلام الهيثمي في «المجمع»: "هو في الصحيح خلا قوله "والفجل" ويحيى بن راشد: ضعيف، ووثقه ابن حبان، وقال: يخطئ ويخالف، وبقية رجاله ثقات."

قلت: كان ينبغي على الشيخ شعيب تعقب الهيثمي على كلامه هذا، لأن حديث جابر لم يأت فيه الثوم أيضاً كما بينته سابقاً. ويحيى بن راشد ليس بشيء كما قال ابن معين[١٦٦]، ولا أظن أن هشام بن حسان حدث بهذا الحديث عن أبي الزبير، ولا أعلم أن هشاماً روى عن أبي الزبير أصلاً!

وأخرج عبد بن حميد في «مسنده»[١٦٧] عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر: أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل الكراث والبصل والثوم، وقال: «إن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم».

قلت: ولفظ الثوم هنا منكرٌ.

وأخرج ابن ماجه في «سننه»[١٦٨] عن حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، عن أبي شريح المعافري، عن عبدالرحمن بن نِمران الحجريّ، عن أبي الزبير، عن جابر: «أن نفراً أتوا النبيّ ﷺ فوجد منهم ريح الكراث. فقال: ألم أكن نهيتكم عن أكل هذه الشجرة، إن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الإنسان».

قال المزي في «تهذيب الكمال»[١٦٩]: "هكذا وقع عند ابن ماجة في جميع الروايات عنه، وهو وهم منه، إنما هو عبدالله بن نمران ذكره أبو سعيد بن يونس في تاريخ مصر وروى له الحديث الذي روى له ابن ماجة وقال: "لم يرو عن عبدالله بن نمران غير هذا الحديث." وقد وقع لنا حديثه عاليا على الصواب." ثم ساق المزي الحديث بإسناده.

٣٣- حديث يزيد بن موهب، عن الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ: «أنه أمر رجلاً كان يتصدق بالنَّبل في المسجد أن لا يمرَّ بها إلا وهو آخذٌ بنصولها»[١٧٠].

قلت: رواه مسلم(١٧١) من طريق قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح، وأحمد(١٧٢) عن حُجين ويونس، والطحاوي(١٧٣) عن ابن وهب وشعيب بن الليث، وابن خزيمة(١٧٤) عن شعيب، كلهم عن الليث به، وعنعنة أبي الزبير في كل الروايات.

ورواه الطحاوي أيضاً(١٧٥) عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، به.

٣٤- حديث نصر بن علي الجهضمي، عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابر: «أنّ النبيّ ﷺ أمر معاذاً أن يقرأ في صلاة العشاء ﴿وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا﴾ ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ ونحوها من السور»(١٧٦).

٣٥- حديث الفضل بن الحباب الجمحي، عن إبراهيم بن بشار الرّمادي، عن سفيان، عن عمرو بن دينار وأبي الزبير، سمعا جابر بن عبدالله - يزيد أحدهما على صاحبه-، قال: «كان معاذٌ يصلي مع رسول الله ﷺ، ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم... فقال النبيّ ﷺ: يا معاذ، أفتانٌ أنت؟ اقرأ بهم سورة ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ و﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلۡبُرُوجِ﴾»(١٧٧).

قلت: حديث (٣٤) مختصر من حديث (٣٥)، ولم أجده هكذا مختصراً إلا عند ابن حبان.

وأخرجه ابن حبان أيضاً مطولاً(١٧٨) عن إبراهيم بن بشار، عن سفيان، عن عمرو: سمع جابر بن عبدالله، وفي آخره: قال عمرو: «وأمره بسور قصار لا أحفظها. قال سفيان: فقلنا لعمرو بن دينار: إن أبا الزبير قال لهم: إن النبي ﷺ قال له: اقرأ...».

والحديث بطوله أخرجه مسلم(١٧٩) عن محمد بن عباد، عن سفيان، عن عَمرو، به. وفيه: «يا معاذ! أفتانٌ أنت؟ اقرأ بكذا وكذا». قال سفيان: فقلت لعمرو: إنّ أبا

الزبير حدثنا عن جابر أنه قال: «اقرأ ﴿ وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا ﴾ ﴿ وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيۡلِ إِذَا سَجَىٰ ﴾ و﴿ سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى ﴾ فقال عمرو: نحو هذا».

ثم أخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح، كلاهما عن الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر به.

وأخرجه أبو نُعيم الأصبهاني[١٨٠] من طريق قتيبة وابن رمح وأحمد بن يونس، ثلاثتهم عن الليث به.

وأخرجه الطحاوي[١٨١] عن أبي بكرة، عن إبراهيم بن بشار، عن سفيان، عن عمرو، عن جابر به، وفيه: قال سفيان: فقلنا لعمرو بن دينار: إن أبا الزبير قال...الحديث.

ومن هنا يتبين لنا أن إبراهيم بن بشَّار كان يحدث به مرة بالجمع بين عمرو وأبي الزبير، وأحياناً بإفراد عمرو، وذكر أبا الزبير في نهاية الحديث، والحديث صحيح عنهما، وهذا مما أصاب فيه إبراهيم بن بشار، وهو ليس كما قال الشيخ شعيب عنه: "ثقة حافظ"، ولكنه يخطأ على سفيان، ولكن لم يخطئ في هذا الحديث؛ لأن الحديث روي من غير وجه عن سفيان.

ثم وجدت الشيخ شعيب قال عن إبراهيم في تخريجه للحديث: "إبراهيم بن بشار الرمادي من الحفاظ إلا أن له أوهاماً وقد توبع"[١٨٢].

٣٦- حديث كامل بن طلحة، عن الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير وطاوس، عن ابن عباس، قال: «كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن: التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبيّ ورحمة الله وبركاته، سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله»[١٨٣].

٣٧- حديث يزيد بن موهب، عن الليث، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير وطاوس، عن ابن عباس، قال: «كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، كان يقول: التحيات المباركات... الحديث».

قال ابن حبان: "تفرد به أبو الزبير"(١٨٤).

٣٨- حديث قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير وطاوس، عن ابن عباس، قال: «كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، فكان يقول: التحيات المباركات... الحديث»(١٨٥).

قلت: هذه الأحاديث الثلاثة هي حديث واحد باللفظ نفسه، وقد حكم ابن حبان عليه بتفرد أبي الزبير به. وقد رواه عنه: كامل بن طلحة ويزيد بن موهب وقتيبة بن سعيد.

وقد أخرجه مسلم(١٨٦) عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح، كلاهما عن الليث، به. وأخرجه من طريق عبد الرحمن بن حميد، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس.

وأخرجه أبو عوانة(١٨٧) عن يونس بن محمد والمقري وشعيب بن الليث، ثلاثتهم عن الليث، عن أبي الزبير، عن سعيد وطاوس، عن ابن عباس.

وأخرجه الدارقطني(١٨٨) من طريق عيسى بن حماد، عن الليث، به.

قال الدارقطني: "هذا إسناد صحيح."

ثم أخرجه الدارقطني عن أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، عن عطاء وطاوس وسعيد بن جبير، عن ابن عباس، به.

وأخرجه الشافعي(١٨٩) عن يحيى بن حسان، عن الليث، به.

وأخرجه أحمد(١٩٠) عن يونس وحُجين، عن الليث، به.

٣٩- حديث عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبي الزبير المكيّ: أنه حدّثه: أنّ عبدالله بن الزبير كان يقول في دبر كلِّ صلاة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كلّ شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا نعبد إلا إياه، له المنّ وله النعمة، وله الفضل والثناء الحسن لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون. ويقول: كان رسول الله ﷺ يقول هؤلاء الكلمات دبر كلّ صلاة»(١٩١).

٤٠- حديث المنذر بن عبد الله، عن هشام بن عروة، عن أبي الزبير المكي: أنه حدثه: أنّ عبدالله بن الزبير كان يقول في دبر كل صلاة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له...»(١٩٢).

٤١- حديث حجاج بن أبي عثمان، قال: أخبرنا أبو الزبير، قال: سمعت عبدالله بن الزبير يخطب على هذا المنبر، وهو يقول: «كان رسول الله ﷺ إذا سلّم في دبر الصلاة يقول: لا إله إلا الله، لا نعبد إلا إياه، أهل النعمة والفضل، والثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون»(١٩٣).

قلت: هذه الثلاثة حديث واحد، مطول ومختصر، رواه هشام بن عروة مطولاً، وحجاج بن أبي عثمان مختصراً، عن أبي الزبير عن عبدالله بن الزبير عن النبيّ ﷺ.

أخرجه مسلم(١٩٤) عن عبدالله بن نمير عن هشام، ثم أخرجه عن حجاج بن أبي عثمان، ثم أخرجه عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، به.

وقد صرّح أبو الزبير بسماعه من عبدالله بن الزبير.

٤٢- حديث أبي الوليد الطيالسي، عن زهير بن معاوية، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فمطرنا، فقال: ليصلِّ من شاء منكم في رَحله»(١٩٥).

قال الشيخ شعيب: "رجاله رجال الصحيح إلا أن أبا الزبير لم يصرِّح بالتحديث".

قلت: أخرجه مسلم(١٩٦) من طريق زهير أبي خيثمة، عن أبي الزبير، به.

٤٣- حديث الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «اشتكى رسول الله ﷺ فصلينا وراءه وهو قاعد، وأبو بكر يكبِّر يسمع الناس تكبيره. قال: فالتفت إلينا، فرآنا قياماً، فأشار إلينا، فقعدنا، فصلينا بصلاته قعوداً، فلما سلّم، قال: كدتم أن تفعلوا فعل فارس والروم، يقومون على ملوكهم وهم قعود، فلا تفعلوا، ائتموا بإمامكم، إن صلّى قائماً، فصلّوا قياماً، وإن صلّى قاعداً فصلّوا قعوداً»(١٩٧).

٤٤- حديث حُميد بن عبدالرحمن بن حميد أبي عوف الرؤاسي، عن أبيه، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: «صلّى بنا رسول الله صلاة الظهر وهو جالس، وأبو بكر خلفه، فإذا كبر رسول الله ﷺ كبّر أبو بكر يسمعنا، قال: فنظرنا قياماً، فقال: اجلسوا ـ أومأ بذلك إليهم ـ قال: فجلسنا، فلما قضى الصلاة، قال: كدتم تفعلوا فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ بعظمائهم، ائْتَمُّوا بِأَئِمَّتِكُمْ، فإن صلّوا جلوساً، فصلّوا جلوساً، وإن صلّوا قياماً، فصلّوا قياماً»(١٩٨).

قلت: أخرجه مسلم(١٩٩) عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح، كلاهما عن الليث، عن أبي الزبير، به، ثم أخرجه من طريق حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي، به. ولم يذكر سماعاً!

وأحمد(٢٠٠) عن يُونُس وحُجَيْن عن لَيْث، به.

وابن خزيمة(٢٠١) من طريق الربيع بن سليمان، عن شعيب بن الليث، عن الليث، به.

والنسائي(٢٠٢) عن قتيبة بن سعيد، عن الليث، به.

وابن ماجه[٢٠٣] عن محمد بن رُمْحٍ الْمِصْرِيّ، عن اللَّيْث بن سَعْدٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابِرٍ.

وكلها بالعنعنة.

وأما بقية الأحاديث التي أخرجها ابن حبان في «صحيحه» لأبي الزبير عن جابر في بقية أجزاء كتابه، فقد تتبعتها، وهي حوالي (٧٣) حديثاً، وبعضها ذكر فيها السماع، وبعضها وجدت السماع عن غيره كمسلم أو أحمد أو غيرهما، وبعضها رويت بالعنعنة في كل طرقها.

الخاتمة

لقد توصلت في هذه الدراسة إلى النتائج الآتية:

أولاً: أن الرواة الذين ذكروا بالتدليس أوردهم ابن حبان في الثقات، وعليه فإنه لا يرى أن التدليس سبب في التضعيف.

ثانياً: جعل ابن حبان من وصفوا بالتدليس في مرتبة واحدة كما هو في كتابه المجروحين، كقتادة، ويحيى بن أبي كثير، والأعمش، وابن جريج، وابن إسحاق، والثوري، وهشيم، وغيرهم.

ثالثاً: أن كلام ابن حبان أنه اطلع على السماع في حديث المدلس المعنعن دعوى لا تصح، والدليل على ذلك:

- أن العنعنة باقية في كثير من الأحاديث التي أخرجها للمدلسين في صحيحه!
- أن بعض الأحاديث التي أخرجها لبعض المدلسين معلولة، فكيف اطلع على السماع في الأحاديث المعنعنة، وهي لم تصل إلى الراوي الموصوف بالتدليس، كما في حديث رقم (١) لأبي الزبير! وحديث رقم (٣٢)!
- أن بعض الأحاديث في أصلها حديث واحد، وهو أخرجها على أنها أحاديث منفصلة، كما في حديث (٤) و (٥) لأبي الزبير!
- أن هناك أحاديث ما زالت تحمل إشكالية عنعنة أبي الزبير عن جابر!

وهي كذلك في بعض الأحاديث الأخرى التي لم نذكرها هنا، وقد تتبعتها كما ذكرت آنفاً، فبقيت العنعنة في بعضها، ولم أقف على تصريح بالسماع فيها، وبعض متونها فيها نظر.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين

الهوامش والتعليقات:

(١) ما بين المعقوفتين ليس في مقدمة الثقات، وقد أثبته محقق كتاب المجروحين محمود زايد، صفحةم.

(٢) كتاب الثقات، ص١١. وأعاد رحمه الله هذه الخصال الخمسة مرة ثانية في الكتاب (٥/ ٥٩٥).

(٣) لسان الميزان: (١/ ١٤).

(٤) المجروحين: (١/ ٨٠) النوع الثامن عشر.

(٥) المجروحين: (١/ ٩٢).

(٦) المجروحين: (١/ ٩٤).

(٧) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: (١/ ١٦١-١٦٢).

(٨) روايات المدلسين في صحيح مسلم، ص٧١، (نقطة رقم ١٨).

(٩) ضوابط قبول عنعنة المدلس، ص٢٦٥.

(١٠) كتاب المجروحين: (١/ ٢٥).

(١١) كتاب المجروحين: (١/ ٢٠٠-٢٠١).

(١٢) كان الأولى بابن حبان استصلاح روايات بقية، فيروي الصحيح منها، لا أن يترك كلّ حديثه، فبقية له مئات الأحاديث الصحيحة كما أن له مئات الأحاديث العجيبة المنكرة، وقد تفرد بقية عن رواة شاميين وهو متقن فيهم كبَحير بن سعد وغيره، فمن أين نأتي بروايات هؤلاء إن لم نأخذها عن بقية؟! أما أن نترك حديثه كلّه فهذا لا ينبغي، فالإمام البخاري والإمام مسلم لم يحتجا ببقية، ولكنهم أخرجا له حديثاً أو حديثين في المتابعات والشواهد، ليقولا: نحن نعلم أن هناك راوياً اسمه بقية، ولكن حديثه فيه إشكال كبير! وبالمقابل فإنّ أحمد وأبا داود رويا لبقية ما يظنان أنه أصاب فيه، وهذه محاولة لاستصلاح حديثه، لأنه مكثر، والله أعلم.

(١٣) كتاب المجروحين: (٢/ ١٢-١٣). قلت: وما قاله ابن حبان في ابن لهيعة إنما هي دعوى عريضة، تنقضها الحكاية التي نقلها عن عبدالرحمن بن مهدي، فابن المبارك قد ضبط ما سمعه

من ابن لهيعة كما بيّن ابن مهدي، وهذا يدل على أن لابن لهيعة أحاديث تعتبر من رواية القدماء عنه، كعبدالله بن المبارك، وعبدالله بن وهب، والله أعلم.

(١٤) صحيح ابن حبان: (٧/ ٣٨٦-٣٨٧).

(١٥) القائل هو منصور بن أبي مزاحم.

(١٦) صحيح ابن حبان: (١٢/ ٢١١).

(١٧) كتاب المجروحين: (١/ ١٢٥).

(١٨) الثقات: (٥/ ٣٧٧).

(١٩) إتحاف ذوي الرسوخ، ص١٨.

(٢٠) كتاب المجروحين: (٣/ ١٤٢).

(٢١) كتاب المجروحين: (١/ ٢١١). قال فيه أبو حاتم: "صالح الحديث." قال الذهبي: "له حديث في غسل الميت طويل منكر." [الميزان: ١/ ٤٢٥].

(٢٢) كتاب المجروحين: (١/ ٢٢٦). قال أحمد: "كان حجاج يدلس، إذا قيل له: من حدثك؟ يقول: لا تقولوا هذا! قولوا من ذكرت." وذكره النسائي في المدلسين. قال الذهبي: "وقد طوّل ابن حبان وابن عدي ترجمته وأفادا، وأكثر ما نُقم عليه التدليس، وفيه تيهٌ لا يليق بأهل العلم." [الميزان: ١/ ٤٦٠].

(٢٣) كتاب المجروحين: (١/ ٢٢٩).

(٢٤) كتاب المجروحين: (١/ ٢٨٤). قال ابن معين: "ليس بثقة." وقال البخاري: "تركه ابن المبارك ووكيع." [الميزان: ١/ ٦٢٥].

(٢٥) كتاب المجروحين: (٢/ ٩٧). قال الذهبي رادّاً على ابن حبان: "وأما ابن حبان فإنه يقعقع كعادته، فقال فيه: يروي عن قوم... قلت: لم يرو ابن حبان في ترجمته شيئاً، ولو كان عنده له شيء موضوع لأسرع بإحضاره، وما علمت أنّ أحداً قال في عثمان بن عبد الرحمن هذا: إنه يدلّس عن الهلكى، إنما قالوا: يأتي عنهم بمناكير، والكلام في الرِّجال لا يجوز إلا لتامّ المعرفة تامّ الورع؛ وكذا أسرف فيه محمد بن عبد الله بن نمير، فقال: كذّاب." [الميزان: ٣/ ٤٥-٤٦].

(٢٦) كتاب المجروحين: (٢/ ١١٢). نقل الذهبي كلام ابن حبان فيه، وقال: "وتوقف فيه أحمد." [الميزان: ٣/ ١٤٩].

(٢٧) كتاب المجروحين: (٢/ ١١٧). وثقه أبو داود. وقال النسائي وابن معين وأبو حاتم: لا بأس به. [الميزان: ٣/ ٣١٤].

(٢٨) كتاب المجروحين: (٢/ ١٦٦). قال البخاري: "ربما دلس عباد عن عكرمة." وقال أحمد: "كان يدلس." [الميزان: ٢/ ٣٧٦-٣٧٧].

(٢٩) كتاب المجروحين: (٣/ ١١١). قال أبو زرعة: "صدوق يدلس." وقال ابن الدورقي عن يحيى: "أبو جناب ليس به بأس إلا أنه كان يدلس." [الميزان: ٤/ ٣٧١].

(٣٠) الثقات: (٧/ ٣٨٣-٣٨٤).

(٣١) مسند أحمد: (٢/ ٢٢، ٣٢).

(٣٢) المصنف: (٦/ ٥٢٦).

(٣٣) مسند إسحاق بن راهوية: (١/ ٤٥٨).

(٣٤) مسند أحمد: (٦/ ٢٦٨٩.

(٣٥) مصباح الزجاجة: (٣/ ٨٢).

(٣٦) الثقات: (٣/ ٢٧٣).

(٣٧) التاريخ الكبير: (٦/ ٣٠٦).

(٣٨) مسند أحمد: (٣/ ٤٨٣).

(٣٩) المستدرك: (٣/ ١٣١).

(٤٠) الإصابة: (٤/ ٦٤٦).

(٤١) مسند أبي يعلى: (٢/ ٢٤٣)، والمعجم الكبير: (١/ ٢٠٨).

(٤٢) مجمع الزوائد: (١٠/ ٣٣).

(٤٣) صحيح ابن خزيمة: (٢/ ٣٠)، والمستدرك: (١/ ٣٨٥).

(٤٤) الثقات: (٤/ ١٣٧).

(٤٥) المصنف: (٧/ ٢٤٣).

(٤٦) صحيح ابن حبان: (٧/ ٩٨-٩٩). وحديث حبيب رواه مسلم وغيره، وذكر ابن حبان حنش بن المعتمر في «المجروحين» (١/ ٢٦٩).

(٤٧) الثقات: (٤/ ١٤٨).

(٤٨) مشاهير علماء الأمصار: (١/ ٩٣).

(٤٩) الثقات: (٥/ ٣٥١-٣٥٢).

(٥٠) صحيح ابن حبان: (١/ ٢٧٨) رقم (٧٧).

(٥١) سنن ابن ماجة، رقم (٢٥٤).

(٥٢) المستدرك: (١/ ٨٦).

(٥٣) مسند أحمد: (٢/ ٣٣٨)، وسنن ابي داود، رقم (٣٦٦٤).

(٥٤) ميزان الاعتدال: (٣/ ٣٦٦).

(٥٥) ميزان الاعتدال: (٤/ ٣٦٢).

(٥٦) صحيح ابن حبان: (١/ ٤٠٩).

(٥٧) مسند أحمد: (٣/ ٣٧٩).

(٥٨) صحيح مسلم: (١/ ١٧٧).

(٥٩) صحيح مسلم: (١/ ١٦٧).

(٦٠) مستخرج ابي عوانة: (١/ ١٣٩).

(٦١) الثقات: (٩/ ٢٦٤).

(٦٢) صحيح البخاري، رقم (٦١٩٨).

(٦٣) صحيح مسلم، رقم (١٩١).

(٦٤) صحيح ابن حبان: (١/ ٤٢٥).

(٦٥) صحيح مسلم، رقم (٤١).

(٦٦) صحيح ابن حبان: (٢/ ٤٨).

(٦٧) صحيح ابن حبان: (٢/ ٤٩).

(٦٨) أخرجه البخاري (٤٩٤٥) عن سفيان عن الأعمش عن سعيد بن عبيدة عن أبي عبدالرحمن السلمي عن عليّ رضي الله عنه، قال: «كنّا مع رسول الله ﷺ في بقيع الغرقد في جنازة، فقال: ما تكلم وقد كتب مقعده من الجنة...» الحديث. ورواه أيضاً (٤٩٤٥) من طريق شعبة ووكيع عن الأعمش بنحوه. ورواه (٤٩٤٨) عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن منصور عن سعيد به بسياق أطول وأتم. وقد أخرجه بقية الجماعة: أبو داود (٤٥٩٤)، والترمذي (٢١٣٦)، والنسائي في الكبرى (١١٦٧٨)، وابن ماجه (٧٨)، من طرق عن سعيد بن عبيدة به. وقد خرّج البخاري هذه الرواية واعتمد عليها وطرح الروايات الأخرى ولم يلتفت إليها لما فيها من الاختلافات، وهذا ينمُّ عن عمق نظر هذا الإمام الناقد البصير رضي الله عنه.

(٦٩) صحيح مسلم، رقم (٢٦٤٧)، ورقم (٢٦٤٨).

(٧٠) تفسير ابن جرير: (٣٠/ ٢٢٤).

(٧١) المعجم الكبير: (٧/ ١٢٢).

(٧٢) مسند أحمد: (٣/ ٣٣٥).

(٧٣) كتاب القدر: (ص١٠٥).

(٧٤) صحيح ابن حبان: (٩/ ٢٢٨).

(٧٥) صحيح مسلم، رقم (٢٦٤٨).

(٧٦) مسند أحمد: (٣/ ٢٩٢).

(٧٧) المعجم الكبير: (٧/ ١١٩).

(٧٨) المعجم الكبير: (٧/ ١٢٠-١٢٨)، رقم (٦٥٦٣)-(٦٥٨٦).

(٧٩) صحيح مسلم، رقم (١٢١٨).

(٨٠) المعجم الكبير: (٧/ ١٢٨) رقم (٦٥٨٦).

(٨١) صحيح ابن حبان: (٢/ ٢٥١) رقم (٤٩٨).

(٨٢) كما في زوائد الهيثمي: (٢/ ٧٩٦).

(٨٣) الأدب المفرد، رقم (٩٨٣) و(٩٩٤).

(٨٤) صحيح البخاري، رقم (٥٨٧٨).

(٨٥) صحيح مسلم، رقم (٢١٦٠).

(٨٦) صحيح ابن حبان: (٢/ ٢٩٠).

(٨٧) صحيح مسلم، رقم (٢١٩٩).

(٨٨) مسند أحمد: (٣/ ٣٣٤).

(٨٩) مسند أحمد: (٣/ ٣٩٣).

(٩٠) صحيح ابن حبان: (٣/ ١٠٠-١٠١) رقم (٨١٩).

(٩١) صحيح مسلم، رقم (٢٠١٨).

(٩٢) مسند أحمد: (٣/ ٣٨٣).

(٩٣) صحيح ابن حبان: (٣/ ١٠٩) رقم (٨٢٦).

(٩٤) صحيح ابن حبان: (٣/ ١٠٩-١١٠) رقم (٨٢٧).

(٩٥) جامع الترمذي، رقم (٣٤٦٤).

(٩٦) المصنف: (٦/ ٥٤) رقم (٢٩٤١٦).

(٩٧) عمل اليوم والليلة: (١/ ٤٧٩).

(٩٨) المعجم الصغير: (١/ ١٨١).

(٩٩) صحيح ابن حبان: (٣/ ٢٨٠-٢٨١) رقم (٩٩٩).

(١٠٠) صحيح مسلم، رقم (٥٩٠).

(١٠١) مسند أحمد: (١/ ٢٤٢، و٢٥٨، و٢٩٨، و٣١١).

(١٠٢) صحيح ابن حبان: (٣/ ٣١٧-٣١٨) رقم (١٠٤٢).

(١٠٣) مسند أحمد: (٥/ ٤٢٣)، وسنن النسائي رقم (١٤٠)، وسنن ابن ماجه رقم (١٣٩٦)، وسنن الدارمي: (١/ ١٨٢).

(١٠٤) التاريخ الكبير: (٤/ ٩٣).

(١٠٥) الثقات: (٦/ ٤٠١).

(١٠٦) المعجم الأوسط: (٢/ ١٧٤) رقم (١٦٢٤).

(١٠٧) مسند أحمد: (٣/ ٣٩٧).

(١٠٨) سنن أبي داود، رقم (٣٧٦٢).

(١٠٩) انظر: ميزان الاعتدال (٤/ ٢٠٤).

(١١٠) صحيح ابن حبان: (٤/ ٢١).

(١١١) سنن النسائي الكبرى، رقم (١٦٦٩)، وسنن النسائي الصغرى، رقم (١٣٧٨).

(١١٢) مسند احمد: (٣/ ٣٠٤).

(١١٣) المصنف: (١/ ٩٥).

(١١٤) شرح معاني الآثار: (١/ ١١٦).

(١١٥) صحيح ابن حبان: (٤/ ٦٠).

(١١٦) صحيح مسلم، رقم (٢٨١).

(١١٧) صحيح ابن حبان: (٤/ ٨٥) رقم (١٢٧٠).

(١١٨) صحيح مسلم، رقم (٢٠١٠)، ومسند أحمد: (٥/ ٤٢٥).

(١١٩) صحيح ابن حبان: (٤/ ٨٦) رقم (١٢٧١).

(١٢٠) صحيح مسلم، رقم (٢٠١٢).

(١٢١) صحيح ابن حبان: (٤/ ٩١) رقم (١٢٧٥).

(١٢٢) صحيح مسلم، رقم (٢٠٩٩).

(١٢٣) صحيح ابن حبان: (٤/ ٩١) رقم (١٢٧٥).

(١٢٤) صحيح مسلم، رقم (٢٠١٣)، ومسند أحمد: (٣/ ٣٩٥).

(١٢٥) صحيح ابن حبان: (٤/ ٢٨٢) رقم (١٤٣٣).

(١٢٦) صحيح البخاري، رقم (١٥٢، ١٥٣)، وصحيح مسلم، رقم (٢٦٧)، وجامع الترمذي، رقم (١٥)، وسنن النسائي، رقم (٢٨، ٢٩)، وسنن أبي داود، رقم (٣١)، وسنن ابن ماجة، رقم (٣١٠).

(١٢٧) صحيح ابن حبان: (٤/ ٤٢٠) رقم (١٥٥٢)، و(٤/ ٤٢١) رقم (١٥٥٣) ورقم (١٥٥٤).

(١٢٨) مسند الحميدي: رقم (٥٦١).

(١٢٩) صحيح ابن خزيمة: (٢/ ٢٦٣) رقم (١٢٨٠).

(١٣٠) صحيح ابن خزيمة: (٤/ ٢٢٥-٢٢٦) رقم (٢٧٤٧).

(١٣١) صحيح ابن حبان: (٤/ ٤٦١) رقم (١٥٩٠).

(١٣٢) المعجم الكبير: (١٢/ ٧٥).

(١٣٣) صحيح ابن حبان: (٤/ ٤٦٢) رقم (١٥٩١).

(١٣٤) صحيح مسلم، رقم (٧٠٦).

(١٣٥) صحيح ابن حبان: (٤/ ٤٦٩-٤٧٠).

(١٣٦) صحيح مسلم: (٤/ ١٧٨٤).

(١٣٧) صحيح ابن خزيمة: (٢/ ٨٢) رقم (٩٦٨).

(١٣٨) السنن الصغرى: (١/ ٣٥٦).

(١٣٩) صحيح ابن حبان: (٤/ ٤٧١) رقم (١٥٩٦).

(١٤٠) صحيح مسلم، رقم (٧٠٥).

(١٤١) المعجم الكبير: (١٢/ ٧٤-٧٥).

(١٤٢) صحيح ابن حبان: (٤/ ٤٩٥) رقم (١٦١٦).

(١٤٣) سنن النسائي الكبرى: (٦/ ٤١١) رقم (١١٣٤٧).

(١٤٤) المعجم الأوسط للطبراني: (٤/ ٣٥٩) رقم (٤٤٣٠).

(١٤٥) مسند أحمد: (٣/ ٣٥٠).

(١٤٦) مسند أبي يعلى: (٤/ ١٨٢) رقم (٢٢٦٦).

(١٤٧) مسند عبد بن حُميد: (١/ ٣٢٠)، رقم (١٠٤٩).

(١٤٨) التدوين في اخبار قزوين: (٣/ ١٩٥).

(١٤٩) مسند أحمد: (٣/ ٣٣٦).

(١٥٠) شرح مشكل الآثار: (٢/ ٥٢).

(١٥١) صحيح ابن حبان: (٤/ ٥٢٤-٥٢٥) رقم (١٦٤٦).

(١٥٢) صحيح ابن حبان: (٥/ ٤٤٠-٤٤١) رقم (٢٠٨٦).

(١٥٣) صحيح ابن حبان: (٥/ ٤٤١-٤٤٢) رقم (٢٠٨٧).

(١٥٤) صحيح ابن حبان: (٥/ ٤٤٣) رقم (٢٠٩٠).

(١٥٥) المعجم الأوسط: (٢/ ٣٦١) رقم (٢٢٣١)، والمعجم الصغير، رقم (١٤٨).

(١٥٦) صحيح مسلم، رقم (٥٦١).

(١٥٧) مسند احمد: (٣/ ٣٧٤).

(١٥٨) سنن النسائي الكبرى: (٤/ ١٥٩) رقم (٦٦٨٧).

(١٥٩) انظر: تغليق التعليق (٢/ ٣٤١).

(١٦٠) مسند الحميدي: (٢/ ٥٣٧) رقم (١٢٧٨).

(١٦١) مسند أحمد: (٣/ ٣٩٧).

(١٦٢) مسند أحمد: (٣/ ٣٨٧).

(١٦٣) شرح معاني الآثار: (٤/ ٢٤٠).

(١٦٤) مسند الحميدي: (٢/ ٥٤٤).

(١٦٥) المعجم الصغير، رقم (٣٧).

(١٦٦) الميزان: (٤/ ٣٧٣).

(١٦٧) مسند عبد بن حميد: (١/ ٣٢٤).

(١٦٨) سنن ابن ماجة: (٢/ ١١١٦) رقم (٣٣٦٥).

(١٦٩) تهذيب الكمال: (١٧/ ٤٦٣).

(١٧٠) صحيح ابن حبان: (٤/ ٥٢٦) رقم (١٦٤٨).

(١٧١) صحيح مسلم، رقم (٢٦١٤).

(١٧٢) مسند أحمد: (٣/ ٣٥٠).

(١٧٣) شرح معاني الآثار: (٤/ ٢٨٠).

(١٧٤) صحيح ابن خزيمة، رقم (١٣١٧).

(١٧٥) شرح معاني الآثار: (٤/ ٢٨٠).

(١٧٦) صحيح ابن حبان: (٥/ ١٤٧-١٤٨) رقم (١٨٣٩).

(١٧٧) صحيح ابن حبان: (٥/ ١٤٨-١٤٩) رقم (١٨٤٠).

(١٧٨) صحيح ابن حبان: (٦/ ١٥٩).

(١٧٩) صحيح مسلم، رقم (٤٦٥).

(١٨٠) مستخرج أبي نعيم: (٢/ ٨٢) رقم (١٠٢٧).

(١٨١) شرح معاني الآثار: (١/ ٢١٣).

(١٨٢) صحيح ابن حبان: (٦/ ١٦٠).

(١٨٣) صحيح ابن حبان: (٥/ ٢٨٢) رقم (١٩٥٢).

(١٨٤) صحيح ابن حبان: (٥/ ٢٨٣) رقم (١٩٥٣).

(١٨٥) صحيح ابن حبان: (٥/ ٢٨٤) رقم (١٩٥٤).

(١٨٦) صحيح مسلم، رقم (٤٠٣).

(١٨٧) مستخرج أبي عوانة: (١/ ٥٤٠).

(١٨٨) سنن الدارقطني: (١/ ٣٥٠).

(١٨٩) مسند الشافعي: (١/ ٤٢).

(١٩٠) مسند أحمد: (١/ ٢٩٢).

(١٩١) صحيح ابن حبان: (٥/ ٣٥٠) رقم (٢٠٠٨).

(١٩٢) صحيح ابن حبان: (٥/ ٣٥١) رقم (٢٠٠٩).

(١٩٣) صحيح ابن حبان: (٥/ ٣٥٢) رقم (٢٠١٠).

(١٩٤) صحيح مسلم، رقم (٥٩٤).

(١٩٥) صحيح ابن حبان: (٥/ ٤٣٧) رقم (٢٠٨٢).

(١٩٦) صحيح مسلم، رقم (٦٩٨).

(١٩٧) صحيح ابن حبان: (٥/ ٤٩١-٤٩٢) رقم (٢١٢٢).

(١٩٨) صحيح ابن حبان: (٥/ ٥٩٣) رقم (٢١٢٣).

(١٩٩) صحيح مسلم، رقم (٤١٣).

(٢٠٠) مسند أحمد: (١/ ٣٩٣) رقم (١٤٦٣٠).

(٢٠١) صحيح ابن خزيمة: (١/ ٢٤٥) رقم (٤٨٦).

(٢٠٢) سنن النسائي الكبرى: (١/ ١٩٣) رقم (٥٣٥).

(٢٠٣) سنن ابن ماجة: (١/ ٣٩٣) رقم (١٢٤٠).

المراجع والمصادر

- البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، الطبعة الهندية بعناية الشيخ المعلمي اليماني رحمه الله.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، الصحيح، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ١٤٠٧هـ، دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الثالثة.
- البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، ١٤٢٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة.
- ابن الجعد، علي بن الجعد الجوهري، المسند، تحقيق: عامر أحمد حيدر، ١٤١٠هـ، مؤسسة نادر، بيروت، الطبعة الأولى.
- ابن حبان، محمد بن حبان أبو حاتم التميمي البستي، الثقات، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م، طبعة حيدر آباد الدكن، الطبعة الأولى.
- ابن حبان، محمد بن حبان أبو حاتم التميمي البستي، الصحيح، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ١٤٠٨هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى.
- ابن حبان، محمد بن حبان أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ١٤٠٢هـ، دار الوعي، حلب، الطبعة الثانية.
- ابن حجر، أحمد بن علي، أبو الفضل العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ١٤١١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن حجر، أحمد بن علي، أبو الفضل العسقلاني، تهذيب التهذيب، الطبعة الهندية، حيدر آباد الدكن، الطبعة الأولى.
- ابن حجر، أحمد بن علي، أبو الفضل العسقلاني، لسان الميزان، دار الفكر، بيروت.
- ابن حنبل، أحمد، المسند، طبعة دار الفكر، بيروت.
- ابن حنبل، أحمد، المسند، تحقيق الشيخ أحمد شاكر، ١٣٦٩هـ، دار المعارف، مصر.

- ابن حنبل، أحمد، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ورفاقه، ١٤١٤هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى.
- الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، ١٤٠٣هـ، مكتبة المعارف، الرياض.
- الخلف، عواد، روايات المدلسين في صحيح مسلم، ١٤٢١هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى.
- الذهبي، شمس الدين محمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ١٤٠٦هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة.
- الذهبي، شمس الدين محمد، ميزان الاعتدال، تحقيق: علي البجاوي، ١٣٨٢هـ، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى.
- الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، ١٣٩٣هـ، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.
- الشايجي، عبدالرزاق، ضوابط قبول عنعنة المدلس، ٢٠٠٢م، نشر جامعة الكويت، الكويت.
- الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الثانية.
- الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق عوض الله وعبد المحسن الحسيني، ١٤١٥هـ، دار الحرمين، القاهرة، الطبعة الأولى.
- الضياء المقدسي، أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد، المختارة، تحقيق: عبدالملك دهيش، ١٤٢٠هـ، دار خضر، بيروت، الطبعة الثالثة.
- ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو الشيباني، كتاب السنّة، تحقيق: الشيخ الألباني، ١٤٠٠هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى.
- ابن عدي، أبو أحمد الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، ١٤٠٥هـ، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية.

- العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، ١٤٠٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.
- المزي، يوسف بن عبدالرحمن أبو الحجاج، تهذيب الكمال، تحقيق: بشار معروف، وشعيب الأرناؤوط، ١٤٠٣هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى.
- مسلم، أبو الحسين ابن الحجاج، الصحيح، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ١٩٧٢م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية.
- مغلطاي، علاء الدين، إكمال تهذيب الكمال، تحقيق: عادل محمد وأسامة إبراهيم، ١٤٢٢هـ، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى.
- منصور، سعيد بن منصور، السنن، تحقيق: د. سعد آل حميد، دار العصيمي، ١٤١٤هـ، الرياض، الطبعة الأولى.
- أبو نُعيم، أحمد بن عبدالله الأصبهاني، حلية الأولياء، ١٤١٦هـ، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى.
- الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ١٤٠٦هـ، مؤسسة المعارف، بيروت، الطبعة الأولى.